

# الأربعون الأصولية في حكاية المشاكلك الأسرية

أصول فقه الحياة



تأليف

أ. د. عبد الرحمن بن علي الخطّاب

عضو هيئة التدريس بقسم أصول الفقه

بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٥ م

حقوق الطبع

غير محفوظة



الْأَرْبَعُونَ الْأُصُولِيَّةَ  
فِي  
حَلِّ الْمَشَاكِلِ الْإِسْرَئِيلِيَّةِ

أصول فقه الحياة

**اسم الكتاب:** الأربعون الأصولية في حل المشاكل  
الأسرية (أصول فقه الحياة)

**اسم المؤلف:** أ.د. عبدالرحمن بن علي الحطاب

**عدد الصفحات:** ١٠٤ صفحة

**المقاس:** ١٧ \* ٢٤ سم

**حقوق الطبع  
غير محفوظة**

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٥ م

مجمع

لتنسيق الكتب  
والبحوث العلمية  
967779245944+

# الأربعون الأصولية في حكاية المشاكلك الأسرية

أصول فقه الحياة



تأليف

أ. د. عبد الرحمن بن علي الخطّاب

عضو هيئة التدريس بقسم أصول الفقه  
بجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد:

فهذه قواعد أصولية انتخبناها لتكون لما وراءها دليلاً، على أن أصول الفقه منطق المسلمين، وباتباع قوانينه المستمدة من الشرع يمكن أن نحلّ كثيراً من قضايا ومشاكل عصرية أسرية، قد تواجه المسلم في حياته، فهي أصول فقه للحياة، ولذا أسميت هذه الرسالة بـ **(الأربعون الأصولية في حلّ المشاكل الأسرية)**، وقبل البدء بذكرها أودُّ الإشارة إلى الأمور الآتية:

**الأمر الأول:** المقصودُ بيانُ أثرِ الفكرِ الأصولي في حلّ مشكلات الحياة، أو في تجنبها قبل وقوعها، وكيفية معاشة الواقع بطريقة صحيحة.

وإن شئت قلت: إبرازُ واستثمارُ القواعدِ الأصولية في فهم وإدراكِ الحياة، وكيفية التعاملِ مع الناس على ضوء تلك القواعد.

قد يقول قائل: أليس أصولُ الفقه آلةٌ لاستنباط الأحكام، وهذه الآلة لا يتعامل معها إلا المجتهدون.

أقول: هذا كلامٌ حقٌّ، ومحلُّ اتفاق عند أهل العلم، حالَ إعمالِ أصولِ الفقه في نصوص الشارع للغرض المذكور، وهو استنباطُ الأحكام.

وبيانه: أن أهل العلم ذكروا أن إضافةَ الأصولِ للفقه، تُفيد اختصاصَ الأصولِ بالفقه، لكنهم ذكروا أن هذا الاختصاص من حيث كونِ الأصول أدلةً للفقه، لا غير.

يقول القرافي في نفائس الأصول: ومع ذلك فلا تختص بالفقه إلا من جهة أنها أدلة، وهي الجهة التي عيّنت لها لفظة المضاف. أي كلمة الأصول.

وأقول: إن قصر فائدة أصول الفقه على استنباط الأحكام تحييد لوظائفه الأخرى، والتي يمكن استثمارها في الحياة، وذلك لفهم النصوص غير الشرعية، وكيفية التعامل مع عامها وخاصها، ومطلقها ومقيدها، وتمييز الأخبار المعتمدة من غيرها، وإزالة التعارض بين الأقوال والروايات، أو الجمع بينها، على ما تستهدف له هذه الحلقات بإذن الله.

إن أصول الفقه راعى بقواعده المحررة: عادات الناس، واعتبرها بشروط، واعتبر مالات الأفعال، وسد ذرائع الفساد، وراعى المصالح، إلى غير ذلك. وعن طريق تلك القواعد يمكن معرفة الحق، والواجب، والأفضل، والأحسن، من أجل أن نكسوا به حياتنا، فهو بحق منطق للمسلمين، ومنهج حياة.

**الأمر الثاني:** إن هذا العمل في نظري حتى يكتمل، وتظهر ثمرته، لابد من إثرائه بتطبيقات عديدة من قضايا وأحداث الحياة، وهذا ما قد أقصر فيه، نظراً لكثرة العمل، وضيق الوقت، وحسبي إيراد بعض الأمثلة الموضحة للقاعدة، راجياً من الله ألا أقصر في بيان الغاية، والهدف من ذكر هذه القواعد. وراجياً من القارئ أن يقيس عليها ما يحتاجه في حياته، وربما كان قياسه أولى مما ذكرته.



فهذه القواعد ما هي إلا خواطر سطرتها مما تعلمته من أصول الفقه، يُستفاد منها في الحياة اليومية، أردتُ إظهارها، وإظهار دور القواعد الأصولية في فهم وإدراك الحياة، وكيفية التعامل مع الناس في ضوء هذه القواعد، هذا من جانب، ومن جانب آخر رأيتُ الجمود يكتنفُ الدرسَ الأصولي، فأردتُ أن يكون فسحةً للمدرس لتربية طلابه، ودركاً للطلاب لأهمية تعلُّم أصول الفقه، هذا والله أسأل التوفيق والسداد.

## القاعدة الأولى: الحكم على الشيء فرع عن تصوره

هذه القاعدة من القواعد العامة التي تُذكر في كتب أصول الفقه ضمن مبادئه ومقدماته، وفي ثنايا مسائله. وإن لم تختص به، بل هي من الكلمات السائرة عند العلماء، وهي قولهم: الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فهي قاعدة من قواعد العقل المسلمة عند كل العقلاء.

فالمفتي لا يتمكن من الفتيا وإصدار الحكم على سؤال المستفتي حتى يكون متصوراً للسؤال تصوراً تاماً.

وفي الحديث: كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: (اعرضوا عليّ رُقاكم) ففيه سؤال المستفتي عما أبهمه في السؤال ليتصوره، فلما عرضوها عليه، قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: (لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك).

ويشهد لهذه القاعدة نصوص شرعية، منها: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، ومن تصوّر الشيء فقد علمه، وجاز له الحكم إن كان لديه دليله.

ومما سبق يُعلم أن المراد بالتصورات المعارف، أي أن الحكم على الشيء متوقف على معرفته، إذ التصور الصحيح يؤدي إلى حكم صحيح بإذن الله.

قال ابن القيم في النونية:

إِنَّ الْبِدَارَ بَرْدٌ شَيْءٌ لَمْ تُحِطْ      عِلْمًا بِهِ سَبَبٌ إِلَى الْحِرْمَانِ

ولست بحاجة إلى سرد أمثلة كثيرة توضح أهمية أعمالها في حياتنا اليومية، فأنت تستطيع أن تحكم على شخصٍ بمدحٍ أو ذم بعد معرفتك لأفعاله وتصرفاته التي تمكنك الحكم بها عليه.

وتستطيع أن تحكم على مؤسسة إذا عملت فيها، وعلى كتاب إذا قرأته، وعلى دورة إذا شاركت فيها، أو على مذهب أو منهج ما إذا عرفت ماله وما عليه، وكنت أهلاً للنظر.

وتستطيع أن تحكم على حادثة ما صدرت من زوجك أو ابنك أو طالبك إذا عرفت أسبابها ودوافعها.

**والخلاصة:** أنه لا شك ولا ريب أن التصور الخاطيء ينتج حكماً خاطئاً، لا يتوافق مع الواقع، ولذا كان من أعظم أسباب حدوث المشكلات هو التصور الخاطيء، فتصور الحياة الزوجية -مثلاً- على أنها تلك العلاقة التي تحدث بين الرجل والمرأة فقط، دون معرفة للواجبات والحقوق التي لكل واحد من الزوجين، والتي بمعرفتها يمكن لكل واحد منهما القيام بالمسؤوليات المناطة به، وإن لم يعرف ويتصور ذلك فإن الخلاف واقع لا محالة، وقد تنقطع هذه العلاقة بينهما.

لذا فمن كلف زوجه أو ابنه أو خادمه فلا بد أن يكون المكلف به معروفاً أو متصوراً ومفهوماً للمكلف، وإلاً ربما وقع بغير قصد في تصور

غير ما تريد فيسيء فهمك، ولا يحقق لك غرضاً. بل يسيء لك من حيث أراد أن يحسن، وسوء الفهم بوابة لمشاكل لا حد لها.

### وأختم بأمرين مهمين، وهما:

**الأمر الأول:** التنبيه على أن الأحكام تختلف بحسب التصور التي بُني عليه. والتصور قد يحصل من الشخص ذاته، أو بواسطة سؤال مختص بها، خبير عليم، وثقة مأمون. فإن لم يكن مختصاً خبيراً فإن تصوّره قد لا يكون صحيحاً، وما بُني على باطل يكون باطلاً. فأحكام الشرع تؤخذ من علماء الشرع. كما أن السياسة، أو الاقتصاد، أو الطب، أو التربية أو غيرها تؤخذ من أهلها.

ولقد فسّر بعض العلماء قوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) بأن أهل الذكر، أهل العلم في كل فن، أي سلوا كل من يذكر بعلم وتحقيق في المسألة المسؤول عنها.

وفي تخصيص السؤال بأهل الذكر والعلم نهي عن سؤال المعروف بالجهل وعدم العلم

قلت هذا: لأن الكثير يأخذ تصوراتِه ومعارفَه من أي مصدر كان، وسيأتي مزيد بيان لخطورة هذا الأمر عند الحديث عن قواعد الأخبار، بإذن الله.

**الأمر الثاني:** تغيب كثير من الحقائق تحت مسميات ومصطلحات وافدة، فلا بد من أن تُحرّر هذه المصطلحات، وتصور على حقيقتها وتعرف مآلاتها، من خلال الأمر الأول، وهو سؤال أهل العلم، لمن لم يكن متخصصاً. وكل ما يمكن أن يلتبس من الباطل على الناس، ويمرّر عليهم،

إنما يكون بالنظر إلى جوانبه الحسنة، فليس في الدنيا شر محض، أو خير محض، بل ذلك الخير المحض في الجنة، وذلك الشر المحض في النار. يقول ابن تيمية: ولا ينفق الباطل في الوجود إلا بشوب من الحق؛ كما أن أهل الكتاب لبسوا الحق بالباطل بسبب الحق اليسير الذي معهم يضلون خلقا كثيرا عن الحق الذي يجب الإيمان به ويدعونه إلى الباطل الكثير الذي هم عليه. انتهى كلامه، والله أعلم، وصلى الله وسلّم على نبيه الأمين.

## القاعدة الثانية: الحكم الشرعي هو خطابُ الله المتعلقُ بأفعالِ المكلفين

من خلال هذا التعريف يُعلَمُ أن التعاملَ والحكمَ على الناس إنما يكون على أفعالهم، لا لذواتهم، فإنَّ الأعيان لا حكم لها. فلا نظر إلى اللون ولا إلى الجنسية، وإنما إلى أفعالهم الاختيارية كما قيدها الأصوليون.

قال العز بن عبد السلام: «ثمَّ لا يتعلق طلب ولا تخيير إلا بفعل كسبي، ولا يمدحُ الشرعُ شيئاً من أفعالٍ، ولا يذمُّه، ولا يمدحُ فاعله ولا يذمُّه، ولا يوبخُ عليه ولا ينكره، ولا يعدُّ عليه بثوابٍ ولا عقابٍ إلا أن يكون كسبياً»<sup>(١)</sup>. والفعلُ الكسبيُّ هو الفعلُ الصادرُ عن اختيارِ المكلفِ.

إذا علِمَ ما سبق وضمَّ إليه العلمُ بكون الإنسان غيرَ معصومٍ، فأعماله وأفعاله منها الصوابُ ومنها الخطأ، فالمنهجُ السليم: هو أن يكون المدحُ والموالاةُ والحبُّ للفعل الحسن، لا لذات الفاعل، كما أن الذمَّ والمعاداةُ والبغضُ يكون على الفعل القبيح، فالأفعالُ هي مناطُ الأحكام، يقول شيخ الإسلام: «ومن كان فيه إيمانٌ وفيه فجورٌ، أُعطي من الموالاة بحسب إيمانه،

(١) الإمام في بيان أدلة الأحكام (٧٧).

ومن البغض بحسب فجوره»<sup>(١)</sup>.

ولذا فإن من أخطاء البعض: تعليق الأحكام على الذوات، فتجد البعض يتعصب لشيخ أو جماعة، ويتبعها في كل ما قالت، و «الحق لا يدور مع معين إلا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(٢)</sup>.

وفي السياق الأسري فإن القاعدة ترشد إلى أهمية تعلم مهارة من المهارات المهمة في حل المشكلات الأسرية، وهي مهارة التفريق بين الفعل والفاعل، فيكون الحل متجهاً إلى ذات الخطأ أو الفعل، وليس نحو شخصية الموضوع، ومهاجمة الشخص، مما يزيد من الشعور بالعداء، والانغلاق عن سماع الآخر. فإن الإنسان بطبيعته ينفر ممن يهاجمه بشخصه مباشرة، وأما لو كان التركيز على الفعل فإنه يفتح مجالاً للبحث عن حلول عملية.

فثمة فرق بين القول بأنك مهمل، والقول تأخرت عن الموعد. والقول بأنك مستفز، والقول بأن كلامك أزعجني.

فالتفريق بين الفعل والفاعل يمكن أن يكون عاملاً حاسماً في تحسين العلاقات الأسرية، ويجعل النقاش أكثر إيجابية وتركيزاً على الحلول، مما يؤدي إلى تخفيف حدة الخلافات، وبناء أسرة أكثر انسجاماً وتفاهماً.

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/٢٢٨-٢٢٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/٤١٨).

## القاعدة الثالثة:

### ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب

**من قواعد الحكم الشرعي قاعدة:** ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وقالوا: ما لا يتم ترك الحرام إلا به، فتركه واجب. ويجمع ما سبق وغيره قولهم: وسيلة الشيء تأخذ حكمه.

**ومما يمكن التمثيل له من الشق الأول من القاعدة** (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب)، القول بوجوب معرفة الحقوق والواجبات، فإن الحقوق والواجبات بين الناس كثيرة، فللوالدين حقوق، وللأهل والأولاد، ولذي الرحم حقوق، وللجار حقوق، وقد لا يتم القيام بها إلا بتعلمها، فكان تعلمها واجباً لكونه وسيلة للقيام بها.

وإذا أردت التقريب أكثر فأقول: حق الوالد برّه والإحسان إليه (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه)، والإحسان والبر لا يكون إلا بطاعته والبعد عن كل ما ييغضه، كل ذلك في غير معصية الله، وهذا حكم عام لكنه لا يتم إلا بالقرب منه حساً أو معنى، لمعرفة ما يحبه ويغضه، قد يكون ذلك بالجلوس والأنس معه، وقد يكون في خدمته والقيام ببعض أعماله، وقد يكون بأن يراك بعيداً عن مواطن غير لائقة شرعاً أو عرفاً، فكل ذلك وغيره يجب على الابن مراعاته بحسب استطاعته، لأن البر والإحسان لا يتم إلا به فهو واجب. كما أن للابن حقاً على أبيه بتعليمه وتربيته، فإن أهمل الأب أو قصر فيما يحق ذلك من الوسائل وهو قادر فإنه آثم.



**ومما يمكن التمثيل له من الشق الثاني من القاعدة:** (ما لا يتم ترك الحرام إلا به، فتركه واجب)، القول بأن كثيراً من المحرمات من زنى أو نظر إلى محرم -على سبيل المثال- لا يتم تركه إلا بالبعد عن أماكن حسية، أو معنوية كما في كثير من مواقع التواصل الاجتماعي، فيكون البعد عنها واجباً، لا يحلُّ إلا لمضطر، أو لحاجة شديدة.

كما أن وقاية النفس والأهل من النار واجبة، لقوله (قوا أنفسكم وأهليكم ناراً)؛ ولا تحصل وقايتهم إلا باجتناب ما قد يكون وسيلة إليها، من الشبهات أو الشهوات، فكان معرفة شيء من الشبهات العصرية من إلحاد وعلمنة، ونسوية واجباً، وترك تعلم ذلك حرام، إذ قد لا يتم وقايتهم إلا بمعرفة شرها، للتحذير منها وتوقيها.

وفي الحديث الصحيح من قول حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (كان الناس يسألون عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ...) الحديث. وسؤالهم عن الخير وسيلة لفعله، وعن الشر وسيلة لاجتنابه.

عرفت الشر لا للشر      ر ولكن لتوقيه

ومن لم يعرف الشر      من الخير يقع فيه

فهذه القاعدة وسيلة للقيام بالمطلوبات، وسياج عن الوقوع في المنهيات. ويعم ما سبق القول أن وسيلة الشيء تأخذ حكمه، فصلة الأرحام واجبة، وكل وسيلة لا يمكن أن تتحقق صلة الرحم إلا به، فهي واجبة، فقد تكون سفراً أو اتصالاً، أو رسالة، وعلى مثله فقس.

## القاعدة الرابعة: أفعال المكلفين بين الوعد والوعيد

من أساليب الأحكام الشرعية: الوعد أو الوعيد، والمدح والثناء، أو الذم والتوبيخ.

فالوعد أو المدح والثناء من الأساليب الشرعية الدالة على طلب الفعل، طلباً جازماً وهو الواجب، أو طلباً غير جازم وهو الندب. والوعيد أو الذم والتوبيخ من الأساليب الشرعية الدالة على طلب ترك الفعل، طلب ترك جازم وهو المحرم، وطلب ترك غير جازم، وهو المكروه. والحياة لا تسير إلا بشيء من الترغيب وشيء من التهيب، مع الموازنة بينهما، نظير الموازنة بين الرجاء والخوف.

يقول الرازي في تفسيره (١٠ / ٧٤٦) عند تهديده ووعيده **عَزَّجَلَّ** في قوله (كان شره مستطيراً) قال: "كأنه تعالى يعتذر [يبين] ويقول: إيصال هذا الضرر إنما كان لأن الحكمة تقتضيه، وذلك لأن نظام العالم لا يحصل إلا بالوعد والوعيد، وهما يوجبان الوفاء به..." أ.هـ.

**وعليه؛** فكل من له رعية من حاكم، أو قاض، أو أب، أو معلم، فإنه يحتاج إلى الحزم أحياناً حتى تقوم المصالح، وتحسم المفسدات، ويحتاج إلى الرخاء أحياناً، وبهذا تسير الحياة.

**وثمة أمور يسكت عنها؛** لتكون مباحة وعفواً وفسحة من التكليف بالطلب أو الترك؛ فإن النفس جُبِلت على حب عدم الإلزام والكلفة، ومنطقة المسكوت في الشرع أكثر، وبه تحلو حياة الناس.

يقول الجاحظ: إن السياسة -أي سياسة شؤون الناس- تقوم على الترغيب والترهيب وهما غريزتان فطريتان في الإنسان، وقد لجأ إليهما الدين عندما ذكر الجنة والنار، الجنة للترغيب، والنار للترهيب، ثم قال: «الترغيب والرغبة أصلاً كل تدبير، وعليهما مدار كل سياسة، عظمت أو صغرت».

**وإذا كان أسلوب الوعد والوعيد، والترغيب والترهيب بهذه المنزلة فإننا يمكن أن نتلمس جوانبه في حلّ بعض المشكلات الأسرية.**

**ومن ذلك** ما يكثر وقوعه بين الزوجين من تدخل أفراد من خارج الأسرة في شؤون الزوجين، وبوح المرأة بكل ما قد يحدث من خلاف لأُمها، أو لأختها، أو لصديقتها.

فللزوج استعمال الوعد أو الوعيد؛ لحل هذه المشكلة، كأن يعد أن يكون أكثر انفتاحاً على زيارة عائلة زوجته، أو دعوتهم إلى مناسبات خاصة إن هي تركت ما عليه. والوعيد بضد ذلك.

كما أن للمرأة استخدام الوعيد قبل بوحها لأهلها إن لم يكف زوجها عن التصرف الخاطيء، أو الوعد بأن تتجاهل ما حصل إن لم يتكرر، أو الوعد بالالتزام بمساعدته بحل أسباب المشكلة، إلى غير ذلك.

**وأحسب أن استخدام القاعدة الأصولية هنا حاضر بقوة في جميع مناحي الحياة،** فللوالد أن يعد ولده بهدية كسيارة إن حصل على معدل مرتفع في

دراسته، وبالوعيد بسحبها إن أهمل في دراسته، أو أخطأ في أمور كبيرة، كالسهر خارج المنزل، أو غير ذلك.

**والخلاصة:** ما لم يوبخ ويعاقب المتعمد -غير المعذور- على ترك الأمر، أو فعل النهي فإنه سيتمادى في ترك الواجب عليه، أو في ارتكاب المنهي عنه، كما سيتكاسل العامل لعدم الثواب، أو المدح على العمل.

ومما ينبه عليه عند استعمال هذه القاعدة أو الوسيلة في الحياة، وهي وسيلة الوعد والوعيد، يتنبه لبعض الأمور:

**الأول:** لابد أن يجعل الوعد أو الوعيد وسيلة لتعزيز التواصل وليس وسيلة ضغط. وأن يكون الهدف الأساس هو تحسين العلاقة، وليس السيطرة على الطرف الآخر.

**الثاني:** عدم وضع وعود أو وعيد مبالغاً فيهما يصعب تنفيذهما. فإن ذلك لا يجعل لهما أثراً في تحقيق الهدف منها.

هذا وأسأل الله أن يصلح لنا حياتنا، ويجعلها عوناً على طاعته.

## القاعدة الخامسة:

### ينقسم الواجب إلى واجب عيني، وواجب كفائي

قسّم علماء أصول الفقه الواجب باعتبار فاعله إلى واجب عيني وواجب كفائي.

**والمقصود بالواجب العيني هو:** الواجب الذي يجب على الفرد أن يقوم به بنفسه، ولا يسقط بقيام غيره عنه.

فتوفير النفقة واجب عيني على الزوج، ويتحمل مسؤوليته في تأمين الاحتياجات الأساسية، ولو تركه فمن حق المرأة طلب المفارقة.

**أما الكفائي فهو:** الواجب الذي إذا قام به البعض سقط عن الباقيين. أمّا إذا لم يقم به أحد فإن الجميع يأثم لتركه.

**ويمكن التمثيل له** بالإشراف ومتابعة تعليم الأبناء، وتربيتهم، فإذا قام به الأب أو الأم أو الأخ الأكبر خير قيام، فإن الإثم يسقط عن الجميع، بل قد يستأجر لأبنائه من يعلمهم ويربيهم، وسبب سقوط الإثم أن الشارع يتشوف إلى وجود الفعل والقيام به، دون النظر للفاعل؛ إذ لو قام حصلت المصلحة من الأمر به، وجعل الشارع التسارع والمنافسة في تحقيقه، ومن قام به فله الأجر.

**وهذا بخلاف الواجب العيني** فإن الشارع ينظر للفعل؛ لأجل تحقيق مصلحته، وإلى الفاعل؛ لأجل تحقيق التكليف به.

وعند تراحم الأعمال فقاعدة الشرع تقديم الواجب العيني على الواجب الكفائي.

**ومن الواجبات العينية:** رعاية الأسرة، ومنعهم من كل ما يخدش دينهم أو أخلاقهم، من شبهات أو اختلاط وتبرج فإنه واجب عيني، بخلاف المنكر العام، فإنكاره واجب لا على الأعيان. وقد قال **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**: (وأبدأ بمن تعول)، وقال: (كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول).

إنَّ من سنن الحياة أن الإنسان لا يبقى على هذه البسيطة إلا إذا تحققت مصالحه الضرورية والحاجية، بل والتحسينية للحياة الكريمة، وهذه المصالح لا يمكن أن يقوم بتوفيرها بنفسه، لذا أوجب الشارع تحصيلها على الأمة، ليقوم البعض بشيء، وآخرون بشيء آخر، بحيث يؤتى بها بالتكاتف والتعاون من الجميع، هذا في إصلاح دين الناس، وآخر لأبدانهم، وثالث لأموالهم وتجارتهم، ورابع وخامس، وهكذا تسير الحياة، وكل واحد على ثغره.

وذلك لأن الشارع الحكيم جعل الناس يستعمل بعضهم بعضاً، ولو كان الجميع أطباء لم نعرف كيف نبي المساكن، أو نصنع السيارات، أو حتى نزرع ما نحتاجه من مأكولات، أو نلبس ما نحتاجه من ملابس، ولما كان لدينا أساتذة يعلمون الصغار والكبار العلم.

فهذه أمور بمجموعها تمثل ضروريات الناس وحاجياتهم، ولا بد من قائم لإيجادها، فالحياة لا تكتمل إلا بتوافرها. ومن هنا تكمن أهمية الواجب الكفائي.

**والخلاصة:** أن ثمة أموراً في الحياة الأسرية لا يقوم بها إلا رب الأسرة، وأخرى تقوم بها الأم، فتلك عينية، ومصالح مشتركة لا بد من تحقيقها، تكون بالتعاون، أو للمبادرة في تحقيقها، فتلك كفائية.

**مع التنبيه إلى أن** الواجب الكفائي تجب العناية به في التربية والتعليم وغيرهما؛ لما يخشى من اعتماد البعض على البعض بالقيام به، ما قد يترتب على إهمالها آثار سلبية ارتدادية تؤثر على استقرار حياة الأسرة.

فتنظيم الأدوار والمسؤوليات داخل الأسرة يجعل كل فرد يدرك أنه مسؤول عن دور محدد لا يمكن لغيره القيام به، مما يرفع أو يقلل من الخلاف الناشئ عن التقصير، أو التهرب من المسؤوليات.

**ومن فوائد الواجب الكفائي** أنه يسمح بالتكيف السريع مع الظروف، حيث يمكن للبقية تعويض غياب أحد أفراد الأسرة، فإذا شغل الأب عن متابعة تربية الأبناء، وحمايتهم من مخاطر أجهزة التواصل، لقلّة خبرته ومعرفته بها، يمكن للأم أو الأخ أو الأخت الكبرى القيام بذلك.

**وثمة تقسيمات آخر للواجب** باعتبار ذاته، وباعتبار وقته، يمكن أن تستثمر في فهم وإدراك الحياة، لعلها تتضح من خلال ذكر ما سبق في هذا القسم، أعاننا المولى لمرضاته، والقيام بحقوقه وواجباته، على الوجه الذي يرضيه عنا.

## القاعدة السادسة: لا تكليف إلا مع الإمكان

**تنصُّ القاعدة** على أنه لا يُطلب من الإنسان أداء واجب أو القيام بتكليف يفوق قدرته؛ استناداً إلى قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

**وعليه؛** فلا يحس أن يكلف الرجل خادمه أو ابنه إلا بما يطيق، إعانة لهم على بره، ودفعاً لتكليف ما لا يطاق عنهم.

**وإنَّ في تطبيق هذه القاعدة** أثراً على استقرار الأسر من مشاكل كثيرة، فهي تخفف من الضغوط النفسية الناتجة عن تحمل الإنسان فوق طاقته.

وفي تطبيقها -أيضاً- تحقيق لمبدأ العدالة، حيث تتوزع المسؤوليات وفق قدرات كل فرد، فالأبناء الصغار غير قادرين على تحمل مسؤوليات كبيرة، فلا ينبغي أن تلقى عليهم مهام تفوق أعمارهم، والنساء لا يقومون بمهام الرجال، إلى غير ذلك.

وإنَّ الزوجة إن كانت لا تملك وقتاً كافياً بسبب انشغالها بالعمل أو تربية الأطفال، فلا يتوقع منها القيام بكل مهام المنزل بمفردها. كما أن الزوج لا يطلب منه عمل ساعات إضافية إن كان العمل الإضافي يؤثر على صحته. وكأن القاعدة تُوجه الأسرة إلى العمل المشترك بدلاً من إلقاء اللوم على من لا يستطيع أداء واجب معين.



كما أنها تراعي الفوارق الجسدية أو العقلية أو النفسية. فالذي يعاني من ضعف في قدراته العقلية تعيقه عن التفوق الدراسي، فإن القاعدة تبين بجلاء قبول ما قام به بعد اجتهداه، ولا يجوز مقارنته بنفس المستوى والتفوق الدراسي الذي قد يكون عند بعض إخوته، مع وجوب الدعم اللازم له بما يناسب قدراته، وأول دعم هو تفهم مقتضى قاعدتنا.

ولا شك أن الفرد من الأسرة إذا طُلب ضمن إمكانياته فإنه يشعر بالثقة في أدائه، بدلاً من الإحباط. وصدق الرسول الكريم **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: (عليكم من العمل ما تطيعون).

وإذا تقرر ما سبق فإن الأب لن يشعر بشيء من الإحباط أو الضغوط النفسية إن قام بما يقدر عليه، من النفقة الأساسية، وإدارة شؤون المنزل. كما أن الأم لن تشعر بالتقصير في أداء واجبها في المنزل إن قامت بما كان تحت قدرتها.

ومما يساعد على إدارة الحياة إدارة جيدة في ضوء القدرات المحدودة، تفهم فقه الأولويات، وفقه الموازنات، وذلك باب آخر لفقه الحياة.

﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۖ ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٦].

## القاعدة السابعة: لعوارض الأهلية أحكام تخصها

**المقصود بعوارض الأهلية:** الأمور التي تؤثر على قدرة الفرد على تحمل المسؤولية، أو التصرف السليم، وهي قد تكون عوارض طبيعية، كالصغر والشيخوخة. أو عوارض عارضة، كالمرض الجسدي أو النفسي، أو الغضب الشديد، أو النسيان.

ومراعاة هذه العوارض في إطار الأسرة أمر ضروري؛ لتحقيق التوازن، وفهم التصرفات، ويجنبها كثيراً من الخلافات والنزاعات.

فالأطفال والمراهقون لديهم قدرات إدراكية وسلوكية محدودة مقارنة بالكبار، وعليه من الخطأ تحميلهم مسؤوليات كبيرة، أو توبيخهم بشدة عند الخطأ، دون مراعاة صغر سنهم، والواجب تفهم طبيعة المرحلة العمرية، وتوجيههم والقيام بتعليمهم برفق وتدرج على تحمل المسؤولية بدلاً من اللوم أو العقاب المفرط.

إن الغضب من عوارض الأهلية والتي قد يفقد فيها الغضبان جزءاً من سيطرته على تصرفاته وكلامه. وقد تتفاقم الخلافات الأسرية عندما يؤخذ الكلام الصادر أثناء الغضب على محمل الجد.

فالغضب قد يسيطر على عقل الإنسان ويغلقه، ولذا اختلف أهل العلم في وقوع طلاق الغضبان. وفيه قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: (لا طلاق في إغلاق).

وإنَّ من التصرف السليم حال الغضب تهدئة الموقف، وتأجيل النقاش حتى يهدأ الغاضب.

وفي المقابل على من عرف من نفسه سرعة الغضب، أو عدم تملك نفسه عند الغضب تربية نفسه، فإن (الحلم بالتحلم) كما قال المصطفى **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ويتربى على ألا يتخذ قراراً حال غضبه، ويتعلم الهدي النبوي في معالجة الغضب، بأن يخرج فيتوضأ، أو يجلس إن كان قائماً، إلى غير ذلك من الهيئات مما يحدُّ من حالة الغضب.

**وإنَّ من عوارض الأهلية التي راعها الشرع:** النسيان، وهو عارض طبعي يحدث لأي فرد، وخاصة في حالات الإجهاد، أو تقدم العمر، ومن الخطأ توجيه اللوم القاسي على من وقع منه نسيان أداء مهمة من أحد أفراد الأسرة، وهذا اللوم القاسي قد يكون سبب خلاف، أو تصعيداً له.

والواجب مراعاة هذا العارض الطبيعي، ما لم يكن نتيجة لا مبالاة في الأمر، والانشغال عنه بما ليس بواجب.

وما قيل في هذه العوارض ووجوب مراعاتها يقاس عليها باقي العوارض كالمرض، وضعف الإدراك بسبب الكبر، والجهل، والإكراه، وغير ذلك.

يقول شيخ الإسلام **رَحِمَهُ اللَّهُ** في مجموع الفتاوى (٢١ / ١٤١): «أصول الشريعة تفرق في جميع مواردّها بين القادر والعاجز؛ والمفرط؛ والمعتدي؛ ومن ليس بمفرط ولا معتد، والتفريق بينهما أصل عظيم معتمد، وهو الوسط الذي عليه الأمة الوسط» انتهى كلامه.

## القاعدة الثامنة:

### لا بد من اعتبار الشروط والأسباب والموانع

من قواعد الأحكام الشرعية الوضعية: الشروط والأسباب والموانع، وهي علامات وأحكام وضعها الشارع، يلزم مراعاتها، فإن تعلقت بحقوق الناس، فإنها تثبت ولا تسقط إلا بالإبراء أو الأداء؛ لكونها مبنية على التشاح، فمن أتلف مأل غيره، فعليه الضمان، وإن كان مخطئاً أو ناسياً، أو جاهلاً، وجعلت الشروط شريعة المتعاقدين، ويلزم الوفاء بها ما لم تخالف الشرع.

فهذه الأحكام تعتبر مفاهيم أساسية لفهم الأحكام وتطبيقها، ويمكن إسقاطها على الحياة الأسرية، وبيان أهمية مراعاتها لأجل حياة أسرية ناجحة، فالشروط والأسباب إن تحققت وانتفت الموانع تحقق المطلوب.

**فعلى سبيل المثال:** لا يمكن مطالبة الطفل بالنجاح دون توفير الشروط والأسباب الكافية من تعليم ودعم لازم، وعدم توفير ذلك مانع من تحقيق النجاح.

**إنَّ مما يقع بسببه الخلاف بين الزوجين:** دعوى الزوجة عدم الإنفاق الكافي، ويمكن لحل مثل هذا الخلاف: النظر في حل هذا الخلاف للشروط والأسباب، كالنظر في كون الدخل هل كان كافياً؟ أو هل الإنفاق غير منظم؟ والنظر هل ثمة مانع، كالدين؟

إنَّ في مراعاة الشروط والموانع منعاً من إصدار أحكام جائرة، أو تحميل أحد الأطراف مسؤولية لا يقدر عليها.

يوضحه: لو أن أحد الأبناء قصّر في دراسته، وكان سبب ذلك عدم توفير شرط التفوق، وهو البيئة الدراسية المناسبة، أو كان هناك مانعٌ يمنع تفوقه، كأن يكون ممن يعاني من صعوبات التعلم، أو يعاني من ضغوط نفسية، بحيث لو لم يساعد على تجاوزها تكون مانعةٌ له من التقدم في دراسته.

ولذلك فإن فهم الأسباب والموانع يساعد في تقديم حلول لعقبات الحياة، بدلاً من إلقاء اللوم على المقصّر أو المخطئ.

والتقصير والخطأ يقع من الجميع، وقد يقع عمداً، وقد يكون لأمر خارج عن إرادة الشخص، ولكلِّ حادثة وواقعة ذوقها الخاص بها، فتقصير الزوجة في عمل البيت، قد يكون له أسباب، منها لكونها موظفةً في عمل تستغرق فيه خارج بيتها وقتاً طويلاً، أو بسبب ضعف في بنيتها وصحتها، فالأسباب تختلف، ولكل سببٍ طريقةٌ في علاجه.

**وختاماً:** فإنَّ الأسباب إذا فهمت أمكن علاجها؛ وذلك لأنَّ غالب الخلافات الأسرية ناتجةٌ من عدم فهم الأسباب الحقيقية للمشكلة. وعليه فينبغي الاهتمام بها ومراعاتها.

## القاعدة التاسعة: الرُّخص مشروعة

قاعدة الرخصة، هي من الأحكام الشرعية الوضعية، وتمثل وتبين مقصداً من مقاصد الشريعة، ألا وهو مقصد رفع الحرج والتيسير، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

ففي الرخصة التخفيف والتيسير، وقد يكون فيها استباحة لمحظور مع قيام السبب الحاضر، وذلك في حالات معينة، نتيجة لوجود ضرورة أو حاجة من مشقة وغيرها.

قال ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «لا ينبغي أن ينظر إلى غلظ المفسدة المقتضية للحظر، إلا وينظر مع ذلك إلى الحاجة الموجبة للإذن، بل الموجبة للاستحباب أو الإيجاب» في مجموع الفتاوى (٢٦ / ١٨١).

وفي كلامه فتح للذريعة، ورفع للحرج والمشقة، وهو من باب الرخصة. إنَّ الحياة تسارع أحداثها، وتكثر فيها القيود، فالإنسان محكوم بشرع الله، ثم بأنظمة، وضعت لأجل تنظيم العيش، ولا شك أن ثمة حرجاً يلحق الإنسان يحدُّ من متطلباته الحاجية، وحياته الاجتماعية متأثرة بذلك، ولذا فإنَّ مراعاة الرخص يخفف من الضغوط التي قد تواجهه.

وفي جانب الأسرة -نواة المجتمع- نجد أن الأخذ بالرخصة يحقق فوائد جمّة، منها التخفيف من الضغوط، الذي بدوره يمنع تصعيد الخلاف، كما أن الأخذ بالرخصة يُظهر تفهماً للواقع، وظروف الآخرين، مما يعزز الحب والتقدير بين الزوجين وأفراد الأسرة.

فإذا ما كان أحد الزوجين مريضاً، أو مرهقاً، فإن تخفيف العبء عنه يعزز التفاهم ويقلل النزاع. فالتخفيف عن الزوجة الحامل أو المريضة بأداء بعض الواجبات وإسقاطها عنها يُعدُّ رخصة. وتقليل التكاليف والالتزامات الماديّة عن الزوج حال وجود أزمة ماليّة يُعدُّ أخذاً بالرخصة.

مع التنبيه إلى أنَّ الأخذ بالرخصة ينبغي أن يؤخذ في حالات الضرورة والحاجة فقط، ولا يجوز تحويلها إلى تساهل دائم يؤدي إلى التفريط في الحقوق.

كما أنَّ الأخذ بالرخصة لا يعني إسقاط المسؤوليات بالكامل، بل تأجيلها أو التخفيف منها.

فالرخصة نابعة من تفاهم وتقدير لظروف الآخر، وليس نتيجة للضغط أو الإكراه.

كما ينبّه هنا أن طلب الرخصة يكون بأمر مشروع، وهي ما قال عنها الإمام سفيان بن الثوري: «التشديد كل يحسنه، وإنما الرخصة من ثقة».

هذا وأسأل الله الكريم التيسر والتخفيف يوم الحساب، وإسقاط العذاب، ﴿فَمَنْ رُخِّعَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

## القاعدة العاشرة: لا بد لكل قول معتبر من دليل صحيح

وهذه قاعدة من قواعد الأدلة، وهي قاعدة تبين أنَّ الدليل يطالب به سواء كان في مجال الإثبات أو النفي، قال شيخ الإسلام: «كما أن الانسان لا يجوز له أن يثبت شيئاً إلا بعلم، فلا يجوز أن ينفي شيئاً إلا بعلم؛ ولهذا كان النافي عليه الدليل؛ كما أن المثبت عليه الدليل»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: «الاستدلال بما لا يعلم صحته لا يجوز بالاتفاق؛ فإنه قول بلا علم، وهو حرام بالكتاب والسنة والإجماع»<sup>(٢)</sup>.

وعليه فلا يسوغ الاحتجاج بالمنقولات «إلا بعد قيام الحجة وثبوتها، وإلا فيمكن أن يقول كل أحد ما شاء»<sup>(٣)</sup>.

واستثمار هذه القاعدة في مجال الحياة واسع جداً؛ إذ إن المطالبة بالدليل تعني طلب إثبات حجة واضحة مقبولة لتأكيد موقف معين، أو اتهام، أو ادعاء، وهذا بدوره يمثل منهجاً منطقيّاً وعقلانياً، لقبول الأخبار من جهة، ولحل الخلافات من جهة، بل وتساعد وتعزز المصادقية، وتقلّل من سوء الظن، أو التسرع في إصدار الأحكام.

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ٥١٤).

(٢) منهاج السنة (٧/ ١٦٨).

(٣) منهاج السنة (٨/ ٢٩٢).



وفي الحياة الأسرية قد يكون المطالبة بالدليل وسيلة فعالة لحل الخلافات، وضمان تحقيق العدالة بين الأطراف؛ إذ النزاع نتيجة يكون على حقٍ يدعيه كل طرف، والدليل قاطعٌ لهذا النزاع.

والمطالبة بالدليل تضمن عدم الظلم حيث لا يقبل اتهام، أو ادعاء دون دليل. فإذا اعتقد أحد الزوجين أن زوجته تُنفق مبالغ زائدة دون سبب، يمكنه طلب بيان واضح للمصروفات، بدلاً من الاتهامات غير المبررة.

وإذا اشتكى أحد الأبناء من تمييز الوالدين بين الإخوة، يمكن مطالبة بأمثلة ملموسة لتوضيح مدى صحة الادعاء.

إن الخلافات الأسرية غالباً ما تتصاعد بسبب العاطفة، وإن المطالبة بالدليل غالباً ما يحول النقاش إلى مسار منطقي عقلي، قائم على الحقائق. فطلب الدليل يجعل النقاشات أكثر عقلانية، ويشجع أفراد الأسرة على التعبير بطريقة منطقية بعيداً عن الانفعالات.

ومما ينبه إليه في هذا الجانب أنه لا ينبغي التوسع في طلب الدليل في كل صغيرة وكبيرة، حتى لا يُفسر ذلك على أنه تشكيك دائم.

وإذا قدم الطرف الآخر دليله أو تفسيره، يجب التعامل معه بجديّة وإنصاف، دون تعنت أو إنكار، حتى يشعر الجميع أن النقاش مبني على الحقائق لا على اتهامات باطلة أو افتراضات.

أسأل الله أن يجنبنا الظلم، ويرزقنا الإنصاف والعدل.

## القاعدة الحادية عشرة: العبرة ليست بكثرة الأدلة بل بقوتها

هذه القاعدة من القواعد الضابطة لقواعد الأمر. وبيان المراد منها كما يقول ابن تيمية: «دليل واحد صحيح المقدمات سليم من المعارضة خير من عشرين دليلاً مقدماتها ضعيفة»<sup>(١)</sup>.

فهذه القاعدة تعني أن الحكم على الأمور لا يعتمد على عدد الأدلة المقدمة، بل على قوتها وحجيتها، أي مدى ارتباطها بالموضوع وقدرتها على توضيح الحقيقة، فكثرة الأدلة الضعيفة لا تعادل دليلاً واحداً قوياً وواضحاً. وعليه فإن تطبيق القاعدة يُساعد على تجاوز الجدل الطويل وغير المفيد الذي يعتمد على كثرة الاتهامات أو المواقف الثانوية، ويُركز النقاش على النقاط القوية والمهمة.

وعلى سبيل المثال: إذا نشأ خلاف بين الزوجين حول الإهمال، يتم التركيز على المواقف المؤثرة التي تُثبت أو تنفي الإهمال، بدلاً من حشد أمثلة ضعيفة أو غير متصلة بالموضوع.

وإنَّ مما يُجنى من تطبيق القاعدة فوائد في آنٍ واحد استبعاد الأمور غير المهمة التي قد تكون سبباً في إثارة الخلافات، مما يُساعد على تقليل سوء

(١) منهاج السنة (٢/ ٨٨٧).

الفهم، وهو في نفس الوقت يقلل من المشاحنات؛ لأن الأطراف يركزون على تقديم أدلة حقيقة ومؤثرة، مما يسهم في تحسين جودة الحوار. فإذا اتهم الزوج زوجته بالإسراف، فإن الواجب النظر في النفقات الكبيرة غير المبررة، بدلاً من التوقف عند تفاصيل صغيرة لا تؤثر على الميزانية.

فالقاعدة إذاً تساعد الأسرة على التركيز على الجوانب التي تحتاج إلى معالجة حقيقة، مما يسرع من حل المشكلات بشكل عملي ومنطقي، فالضعف الدراسي لأحد الأبناء، إذا ما أريد معالجته فإن الطريق إلى ذلك هو التركيز على الأسباب الرئيسة، مثل صعوبة المواد، أو الظروف النفسية، بدلاً من التطرق إلى تفاصيل جانبية، مثل تأخر بسيط في أداء الواجب. إنَّ الواقع يشهد بأنَّ كثيراً ما يتم تبادل الاتهامات بين الزوجين حول التقصير في العلاقة، وتحليل المواقف المؤثرة التي قد تثبت أو تنفي الاتهام، بدلاً من التشتت مع مواقف جانبية.

ولا يفهم مما سبق أن يتجاهل الإنسان الأمور غير المهمة، أو التفاصيل الصغيرة، بل تذكر في سياقها أول بأول قبل أن تتفاقم المشاكل؛ وذلك لأنَّ الواقع يثبت أن التفاصيل الصغيرة تكون دليلاً على ما مشكلة كبيرة خلفها. وفي الحياة الأسرية ينظر إلى هذه القاعدة للوصول إلى حل المشكلة، وليس إثبات خطأ أحد الأطراف فقط.

## القاعدة الثانية عشرة: الاحتمال في وقائع الأحوال يسقط الاستدلال

وقد ذكرها الشافعي بقوله: «حكاية الحال إذا تطرق إليها الاحتمال كساها ثوب الإجمال وسقط بها الاستدلال».

وهذه القاعدة تدلُّ على أنه إذا كان هناك وصف لحالة معينة يمكن تفسيره بأكثر من احتمال، فإنَّ هذا التفسير لا يصلح أن يكون دليلاً قاطعاً أو حجة معتبرة. بمعنى أن الشك أو أنَّ وجود أكثر من احتمال ينفي الاعتماد على الظاهر فقط؛ لإثبات أمر معين.

وعليه فإن تطرق الاحتمال إلى الدليل بطل به الاستدلال، شريطة أن يكون الاحتمال ناشئ عن دليل، لا مجرد احتمال وخاطرة في الذهن.

فليس كل احتمال يبطل الدليل، وإلا لم يبق لنا دليل إلا القليل؛ إذ ما من دليل إلا ويمكن أن يتطرق إليه الاحتمال. وفي هذا سد لطريق أهل الأهواء، الذين إذا أرادوا إبطال ما أرادوا أظهروا عليه الاحتمال لأجل القدح فيه. يقول ابن القيم: «ولا نهاية لما تقذفه به النفوس من الشبه الخياليَّة، وهي من جنس الوسوس والخطرات والخيالات»<sup>(١)</sup>.

وقد اشتهر قول بعضهم: النص على فهم من؟ أو الشريعة على فهم من؟

(١) الصواعق لابن القيم (٢/٤٤٥).

ويمكن استثمار القاعدة وتطبيقها على الحياة الأسرية، وذلك عندما يعتمد أحد الأطراف على موقف أو كلمة أو تصرف معيّن للطرف الآخر، كدليل على خطأ أو تقصير، فبناء على مفهوم القاعدة فإن الواجب التوضيح أن هذا التصرف أو القول هل كان يحمل أكثر من تفسير، ومن ثمّ لا يمكن الجزم به لإثبات اتهام أو نية معيّنة.

وهذا من شأنه أن يقلّل من سوء الظن، فلا يتسرع بالحكم على تصرف ما صدر من أحد أفراد الأسرة، وهو يحمل أكثر من تفسير.

كما أنّ تطبيق هذه القاعدة في الحياة يشجع على النقاش والحوار لفهم المواقف بشكل أعمق بدلاً من الاعتماد على التأويلات الظاهرية، فالحوار يزيل الغموض ويدحض الاحتمالات الخاطئة، ويحدّ من الاتهامات الباطلة مما يحفظ العلاقات الأسرية من الانهيار بسبب سوء التقدير.

فالقاعدة تذكر الجميع بضرورة التحقق من النوايا والمقاصد بدلاً من الاعتماد على الظواهر، مما يساهم في استقرار الأسرة.

وإذا سمع أحد أفراد الأسرة كلمة يمكن أن تفهم على أكثر من وجه، فإن الواجب التريث ومحاولة فهم السياق قبل اتخاذ قرارٍ مبني على التأويل السلبي، وذلك من أجل استقرار الأسرة وسعادتها.

## القاعدة الثالثة عشرة: الخبر يحتمل التصديق والتكذيب ما لم يكن خبر معصوم

**ونعني به هنا:** أنَّ الخبر الذي ينقله شخص ما يكون قابلاً لأن يكون صادقاً أو كاذباً، ولذا لا يجب التسرع في الحكم على صحة الخبر، قبل التثبت من مصداقيته، ولا شك أن هذا يعتمد على سياق الخبر، مصدره، ودوافع الناقل.

**إن من أعظم ما ينبغي استحضاره مع هذه الثروة المعلوماتية،** وما يتناقلها الناس بينهم عبر وسائط الاتصالات الحديثة الإعلامية، مرئية وسمعية: هو أنَّ كل ذلك مجرد أخبار تحتمل الصدق والكذب ما لم تصدر من معصوم كتاب أو سنة صحيحة ثابتة وإجماع، وعليه ينبغي بقاء احتمال الصدق والكذب قائماً ما لم يتواتر الخبر، مع جواز العمل بمقتضاه إن صدر بشرطه، وهو:

أن يكون المخبر عدلاً ضابطاً معلوماً لا مجهولاً، وإلا فأخبار المجاهيل سواء كانوا أفراداً أو مؤسسات إعلامية لا يُعرف بعدالة وضبط معديها، فإن التحرز في قبولها أكثر، ناهيك إن عرف منهم الكذب والتضليل والفسق، فإن الأصل فيها الرد، أو على الأقل التوقف وعدم القبول حتى يتبين أمرها.

وينبه إلى أن قبول خبر من غلب عليه الصدق شيء، وبقاء احتمال الخطأ شيء آخر؛ إذ قد يكذب الصدوق، ويصدق الكذوب.

**إن في تطبيق هذه القاعدة في سياق الأسرة مساعدةً على تقليل التوتر وتحقيق الإنصاف من خلال:** التثبت من صحة الأخبار، والتأني قبل إصدار الأحكام عند سماع خبر يخص أحد أفراد الأسرة، فلا بد من التحقق من مصدر الخبر، وسؤال الشخص المعني به مباشرة.

وما أجمل أن يشجع أفراد الأسرة على مناقشة الأمور بصراحة بدلاً من الاعتماد على الإشاعات أو النقول غير المؤكدة، وفي ذلك تعويدٌ لهم على مواجهة المواقف بشفافية؛ لتجنب أي سوء فهم.

إن في الاعتماد على هذه القاعدة قليلاً من نقل الأخبار المغلوطة أو المبالغ فيها، مما يساعد على بناء الثقة.

وفي إدراك أن الخبر قد يكون كاذباً يخفف من حدة ردود الفعل السلبية، ويمنح فرصة للنظر في الأمور بموضوعية.

وإذا فهمت هذه القاعدة فإنها تدفع - بإذن الله - أفراد الأسرة إلى إعطاء كل طرف فرصة للدفاع عن نفسه، أو شرح موقفه، مما يعزز الشعور بالعدالة. ولذا لو أن شخصاً ما نقل كلاماً سيئاً أو سلبياً عن آخر، فالواجب التثبت منه، قبل اتخاذ موقف عدائي منه.

وما أكثر ما يسمع أحد الزوجين عن الآخر شكوى أو ادعاء من طرف خارجي، بحسن نية، أو بقصد الإفساد، والواجب حمله على أنه خبر يحتمل

الصدق أو الكذب، والتحقق من صحته، بالتواصل المباشر، والبحث عن الدوافع وراء نقل هذا الخبر.

**والخلاصة:** إن في تطبيق قاعدة الخبر يحتمل الصدق والكذب صيانة للمجتمع، والأسرة على وجه الخصوص، من الوقوع في الأحكام المسبقة، التي قد تزعزع استقرارها، ولخطورة هذا الأمر فقد أقيمت ندوات ومحاضرات عن خطر الإشاعة، وهي نوع من الخبر، وأثرها في زعزعة المجتمع، فضلاً عن الأسرة، حمى الله ديارنا وبيوتنا من شر الأشرار، وكيد الفجار،



## القاعدة الرابعة عشرة: الجرح والقدرح لا يقبل إلا مفسراً

إن من شروط قبول الخبر عدالة المخبر، وعدالته إنما تتم بسلامته مما يقدح في عدالته؛ فإن وجد القدرح طُلب من القادح سبب القدرح، مهما كان القادح؛ وذلك لتعدد أسباب القدرح، فما يظن أنه قادح عند المخبر قد لا يكون قادحاً عند المستخبر أو المستمع، وقد يكون القدرح نكايّة أو حسداً وظلماً، وقد يكون عن حسن ظن وخطأ.

وهذه القاعدة نافعة اليوم مع انشار الشائعات المغرضة، ومع سرعة انتشارها عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

فالقاعدة تعني أنه لا يقبل الطعن أو الانتقاص من شخص أو موقف ما إلا إذا كان مبنياً على أسباب واضحة ومفسّرة، ومدعومة بالأدلة، وليس على الظن أو التحيز.

وتطبيقها في الحياة يُعزز الإنصاف والعدل في الحكم على الآخرين، وهو قائم على قاعدة: (البينة على من ادعى) مما يضمن أن يكون الحكم قائماً على حقائق بدلاً من الافتراضات.

وفي تطبيق القاعدة منعٌ للاتهامات العشوائية، غير المستندة إلى أسباب وأدلة.

وإذا طالب شخص بتفسير جرح أو قدح فإن الأمر يتضح له بشكل أكمل، ويستطيع بعد ذلك الحكم على قوة القدح أو ضعفه. وربما كان البيان لسبب القدح سبباً في التقليل من سوء الفهم، والتأويل الخاطئ.

ولا شك أن النقد إن كان مفسراً وواضحاً فإن النفس تقبله، وتعمل على تصحيح الأخطاء. وأما إن كان الجرح غير مفسر فإنه قد يؤدي إلى ظلم أحد الأطراف.

فإذا طعن أحد الزوجين في تصرفات الآخر، كاتهامه بالخيانة، أو الإهمال، فإنه يجب عليه تقديم دلائل واضحة تفسر هذا الطعن، بدلاً من الاكتفاء بالاتهام العام، مما يتيح للطرف الآخر فرصة للدفاع عن نفسه.

وعندما يتهم الوالدان أحد الأبناء بسلوك سيء، كالكذب، فإن تطبيق هذه القاعدة يعني ضرورة تفسير هذا الاتهام؛ بناء على وقائع واضحة.

وإذا اتهم أحد الإخوة أخاه بسلوك معين، كالأنانية، أو الطمع في الاستيلاء على حق ما، فعليه أن يفسر ويبين ذلك بوقائع وأدلة، وألاّ لم يقبل قوله، وبقينا على الأصل، وهي براءة أخيه مما نسب إليه.

## القاعدة الخامسة عشرة: تنقسم الأدلة إلى قطعية وظنية

قسّم علماء أصول الفقه الأدلة إلى قطعية وظنية، وقصدوا بالأدلة **القطعية**: الأدلة التي تفيد اليقين والجزم، ولا تقبل الشك، أو التأويل، مثل النصوص الواضحة، أو الحقائق الثابتة.

**والأدلة الظنية هي**: الأدلة التي تحتمل أكثر من تفسير، ولا تصل إلى درجة اليقين، ويدخل في هذه الأدلة الظنية الاجتهاد والتقدير.

وفي سياق الحياة الأسرية فإن فهم الفرق بين الأدلة القطعية والظنية يساعد في الحكم على المواقف، وإيجاد حلول عادلة وموضوعية، فالاعتماد على أدلة قطعية من شأنه أن يمنع من إصدار أحكام ظالمة، أو غير دقيقة. أما إذا اعتمد على أدلة ظنية فالواجب عليه ألا يتسرع في الحكم لئلا تكون خاطئة فيتفاقم النزاع.

**فالتمييز بين ما هو يقيني، وما هو ظني**: يساعد في إزالة الالتباس، وسوء التقدير. فتساعد الأدلة اليقينية على بناء القرارات، وتعزيز الثقة، والتقليل من الشكوك.

**فإذا اتهم أحد الأبناء بسلوك خاطئ**، فإن أحضر المخبر أدلة قطعية، كمشاهد للسلوك مباشرة، أو بدلائل واضحة، كالرسائل، والفيديوهات، فإن هذه الأدلة تساعد على اتخاذ قرار عادل في حقه.

وأما إذا اعتمد على أدلة ظنيّة كإشاعة، أو نقل كلام من طرف ثالث فإن الاعتماد على مثلها قد يؤدي إلى ظلم؛ لذا يجب التثبت منها.

**ومثال آخر:** لو اشتكت الزوجة أو الزوج من تصرف معيّن، كإهمال، أو خيانة، فينظر في الدليل المقدم من المدعي، فإن كان صريحاً واضحاً لا يقبل التأويل، عدّ يقينياً.

وأما إذا قام على الشك، كأن يكون الداعي للتهمة تكرر تأخيره عن المنزل، أو تغيّر أسلوبه، دون دليل قاطع، فالأصل أنه لا يلتفت إليه، لئلا يزيد الخلاف، ويُظلم الطرف الآخر.

**والخلاصة:** فإن التفريق بين الأدلة القطعيّة والظنيّة في الخلافات الأسرية يُعدُّ أداة قوية لتحقيق العدل، وحل النزاعات بشكل موضوعي ومنصف، كما أنه يعزز الثقة والتفاهم، ويحمي الأسرة من القرارات الظالمة، والمشاحنات غير الضرورية. ويجب الحذر والاحتياط والتثبت من الأدلة الظنيّة قبل بناء الأحكام؛ لئلا يقع الحكم في غير محله، فيكون ظالماً لنفسه، وأهله.

## القاعدة السادسة عشرة: لا قياس مع الفارق

يقول علماء أصول الفقه: إذا ظهر الفرق ضعف القياس، بل لا قياس مع الفارق.

وأهمية هذا القاعدة في حياة الناس، لكونها متعلقة بما جُبل الناس عليه من المقايسة والمقارنة، وهذا لا يصح مع وجود الفارق المؤثر. ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿[القلم: ٣٥-٣٦].

وهذه المقايسة قد تكون بين الأفراد أو الجماعات أو القنوات، وإذا ظهر الفرق بطل التساوي.

**فالقاعدة تعني** أن القياس يصبح ضعيفاً، وغير دقيق إذا وجد اختلاف مؤثر وجوهري، بين المقيس والمقيس عليه.

**وفي سياق العلاقات الأسرية** تظهر فائدة هذه القاعدة في حماية الأحكام من الخطأ، فتحذر من المقارنات غير العادلة التي تؤدي إلى تفاقم الخلافات. فالمقارنة بين أفراد الأسرة، أو بين المواقف المختلفة لتبرير أو إصدار أحكام، لا بد أن يصدر ممن هو مدركٌ بحقيقة القياس والمماثلة، وجازمٌ بانتفاء الفرق المؤثر في الحكم، وإلا فإن المقارنة تصبح غير عادلة.

إن المقارنة غير العادلة تعمق الخلافات، وتزيد في سوء التفاهم؛ لأن أحد الأطراف يشعر بالظلم، أو عدم التقدير إن قيس بفلان.

ولا شك أن المقارنات غير المنصفة تسبب شعوراً بالدونية لدى الطرف الذي يتم القياس عليه، مما يؤدي إلى التوتر. كما أن استخدام القياس مع وجود الفارق مؤدٍ إلى قرارات غير حكيمة، تزيد من تفاقم النزاع.

**ومن أمثلة ذلك في واقع الحياة،** عندما نرى في تربية الأبناء استخدام مقارنات بين الأطفال، لماذا لا تكن مثل أخيك؟، أو فلان أفضل منك، مع وجود فارق بينهم في الشخصية أو القدرات، أو الظروف، وهذه المقارنات تصبح ظالمة وغير بناءة، وهذه نتيجة حتمية، فإذا وجد الفرق ضعف القياس. كما أن القياس مع الفارق يضرب أطنابه في الخلافات الأسرية بين الزوجين، ولا غرابة إن قيل إنه من أسباب المشاكل الكبرى، ولعلي اكتفي بمثال عام لنوع آخر من الأقيسة الفاسدة، وهو القياس على الأحداث السابقة، فقد يقيس أحد الزوجين تصرفاً معيناً للطرف الآخر على موقف سابق مشابه له، ولكنه مختلف في التفاصيل، دون إدراك للفرق بين الموقفين، والأحداث تختلف باختلاف الزمن والمكان، والحال، وذات الحدث، فتعطي حكماً مغايراً.

**ومما سبق يُعلم** أن القاعدة تسلط الضوء على سبب وخطأ أكثر وقوعه، في التربية والتعليم، وفي الحياة الأسرية، وذلك عندما يقع القياس في غير محله.

**وتطبيق القاعدة يعني** أن القرارات والأحكام تستند إلى خصوصية كل موقف، ولا تعتمد على مفارقات سطحية، ليست جوهرية.

## القاعدة السابعة عشرة: قياس الشبه الصوري ليس حجة

من الأقيسة المردودة قياس الشبه الصوري؛ وذلك عند ما يُجمع بين شيئين لمجرد الشبه في الصورة.

وهذا القياس يعتمد على أوجه شبه سطحية أو ظاهرية بين أمرين دون التعمق في التفاصيل الجوهرية، وهذا القياس يؤدي إلى أحكام غير دقيقة أو قرارات غير عادلة؛ لأنه يتجاهل الفروقات الجوهرية بين الحالات أو الأشخاص، مما قد يؤدي إلى تفاقم المشكلات، بدلاً من حلّها.

وقد أكثر القرآن من بيان وقوعها في حياة الناس بأمثلة منها: قولهم: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]. وقول إخوة يوسف حينما وجدوا الصواع في رحل أخيهم: ﴿إِن يَسْرِقَ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُ مِنْ قَبْلُ﴾ [يوسف: ٧٧].

قال ابن القيم: «لم يجمعوا بين الأصل والفرع بعلّة ولا دليلها، وإنما ألحقوا أحدهما بالآخر من غير دليل جامع سوى مجرد الشبه، الجامع بينه وبين يوسف، فقالوا: هذا مقيس على أخيه، بينهما شبه من وجوه عديدة، وذاك قد سرق فكذلك هذا، وهذا هو الجمع بالشبه الفارغ، والقياس بالصورة المجردة عن العلة المقتضية للتساوي، وهو قياس فاسد...» انتهى.

والحديث عن هذا القياس؛ لكونه منتشرًا بين العوام، وربما خفي في بعض صوره على بعض طلبة العلم.

والأخذ بهذا القياس قد يتسبب في ظلم أحد الأطراف، وذلك عندما يتم قياس تصرف شخص على آخر بناءً على شبه سطحي، مما يشعر الشخص المظلوم بعدم التقدير أو الإنصاف.

**فإذا قام زوج -مثلاً- بمقارنة تصرف زوجته بموقفٍ لزوجٍ أخرى؛ بناءً على تشابه ظاهري، دون النظر إلى الاختلاف في الظروف، فإنَّ هذا القياس يؤدي حتماً إلى ظلم الزوجة، ويزيد الخلاف.**

لذا كان رفض هذا القياس دافعاً إلى تحليل كل موقف أو شخص بناءً على معطياته الخاصة وظروفه، مما يحقق العدالة.

فإذا ما قام الأب بمقارنة أحد الأبناء بآخر من إخوته، بمجرد كونه أخاً له، فقال له: أخوك أفضل منك. متجاهلاً الفروق الفرديّة بينهم، فإن ذلك ظلم للابن، وقد يشعر معه بشيء من الإحباط.

ومثله لو قارن الأب تصرف أحد الأبناء بتصرف سابق لأخيه، وقال له: أنت مثل أخيك، دون النظر في الأسباب والدوافع لهذا الفعل والتصرف، فإن تصرف الأب كان خاطئاً، وفيه شيء من الظلم.

ولذا كان رد مثل هذه الأقيسة مما يحقق العدالة للطفل، ويعزز الثقة بنفس الطفل، ويقلل من توتره، وهي مقاصد مهمة لحياة سعيدة.

**والخلاصة:** تفيد القاعدة: الحذر من الاعتماد على القياس الشبهي الصوري في مناحي الحياة التربوية والاجتماعية، والنظر في فهم الفروق الجوهرية بين المواقف والأشخاص، حتى يمكن للأسرة بناء قرارات قائمة على أسس صحيحة.



## القاعدة الثامنة عشرة: الاحتجاج بقول الصحابي

**قول الصحابي هو:** ما صدر عن أحد الصحابة من اجتهاد أو رأي أو فتوى في مسألة لم ينص عليها القرآن الكريم أو السنة النبوية.

**ويمكن استثمار هذا الدليل من جهتين:**

**الجهة الأولى:** أنهم على جلالة قدرهم وعلمهم وقع الخلاف في حجية قولهم، ومن قال بحجية قول الصحابي فقد قيّده بشروط منها: ألا يخالفه صحابي آخر. ومن بعدهم أولى بعدم قبول قولهم إن وجد له مخالف لهم، وهذا يعني أن كلاً يؤخذ من قوله ويرد إلّا صاحب القبر، صلى الله عليه وسلم، وفي الحياة نجد كثيراً ما تُبنى الأحكام على قول قائل، في قضية ما، وإن كان الرأي رأياً لتربوي مخضرم، نعم يستشار ويؤخذ برأيه ما لم يخالفه رأي بمثله أو بأفضل منه، والمقصود أن أقوال الرجال ليست من جنس الأدلة، بل هي مما يحتاج لها لا بها، إلا إذا أجمعوا، وهذا عزيز جداً.

**الجهة الثانية:** من الأمور التي يمكن استثمار قول الصحابي واستحضار أقوالهم وآرائهم في حل الخلافات الأسرية، فهم أظهر قلوباً، وأكثر تقوى وحكمة وعدل، مع مراعاة السياق الزمني، ومقتضيات العصر.

وثمة نقولات مشهورة، كأنها خارجة من مشكاة النبوة، وهي قواعد عامة في الحياة، ومن ذلك قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (اخشوشنوا فإن النعم لا

تدوم)، فإنه يدلُّ على التربية الجادة، التي تقوي المؤمن، وتجعله أكثر ثباتاً ورسوخاً عند مصائب الدهر.

وقوله **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: عندما سُئِلَ عن الصبر على الزوجة ومشاكلها، أجاب: (ويحك، أولاً تصبر على ما تجده منها وهي تحن عليك، وتغسل ثيابك، وتُرضع أولادك؟)، وهذا القول يشجع الزوج على التحلي بالصبر والتقدير لدور الزوجة ومساهمتها في الأسرة. وقد أصبحت المرأة -اليوم- متعلمة، قائمة -في الغالب- على تعليم أولادها، بالإضافة إلى مسؤولياتها الأخرى مما يجب على الزوج تقديره.

ومن أقوال عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** كذلك، قوله: (علِّمُوا أولادكم السباحة والرماية وركوب الخيل، وخذوهم بما يصلح لهم من الأدب، فإنهم خُلِقُوا لزمان غير زمانكم)، وهذا القول يؤكد هذا القول أهمية تعليم الأبناء المهارات النافعة في الحياة ومراعاة اختلاف الزمن وتنوع احتياجاتهم.

ويقول علي بن أبي طالب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: (لا يكن أهلك أشقى الناس بك)، وهي نصيحة للتعامل بلطف ورحمة مع الأهل، وتجنب القسوة أو الإهمال الذي يجعلهم يعانون بسببك.

وقال عبد الله بن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: (حَدِّثُوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يُكَذَّبَ الله ورسوله؟)، فقلوه: يشير هنا إلى ضرورة مراعاة مستوى الفهم لدى الأبناء في التعليم والتربية.

وقال عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (إن أبر البر أن يصل الرجل ود أبيه)، وهي دعوة إلى تقوية العلاقات الأسرية حتى بعد وفاة الوالدين، من خلال صلة من كان يحبهم.

وهذه الأقوال تمثل المبادئ التي استنار بها الصحابة في حل الخلافات وبناء أُسرٍ متماسكة ومترابطة تقوم على العدل، الرحمة، والصبر. وقد أقيمت أبحاث تربوية عن جهودهم، وبيان منهجهم في التربية والتعليم، سواء كمنهج عام، أو بالنظر إلى مناهج آحادهم.

## القاعدة التاسعة عشرة: تحقيق المناخ

**المقصود بهذه القاعدة:** التحقق من دخول الجزئيات تحت القاعدة الكلية العامة.

وهذا يعني تنزيل الحالات الخاصة تحت قواعدها الشرعية العامة، أو العرفية، أو القواعد العامة غير المخالفة للشريعة، وذلك بعد التحقق من انطباق شروطها وقيودها على هذه الحالات الخاصة.

**وبمعنى آخر، فإن المقصود:** الثبت من أن الحالة أو الواقعة التي أمامنا تنطبق عليها القاعدة العامة، بعد دراسة الظروف والتفاصيل الخاصة بها. وإعمال هذه القاعدة يساعد في الوصول إلى قرارات عادلة وفعّالة في الخلافات الأسرية، من خلال الثبت من الملابسات والظروف الخاصة بكل حالة، وعدم التسرع في تطبيق أحكام عامة دون دراسة معمّقة.

**فعندما تحدث مشكلة أسرية، مثل:** النزاع بين الأبناء أو الزوجين، فإن تحقيق المناخ يتطلب فهم الظروف المحيطة بالمشكلة، مثل الضغوط النفسية أو الاجتماعية التي قد تؤثر على سلوك أحد الأطراف؛ لأن كل مشكلة أسرية لها تفاصيلها وظروفها الفريدة، وتحقيق المناخ يساعد في إيجاد حلول تناسب هذه الظروف، بدلاً من استخدام حلول عامة قد لا تكون فعّالة.

**وعلى سبيل المثال:** إذا أخطأ أحد الأبناء، فبدلاً من تطبيق العقوبة عليه، يتم دراسة الموقف، حتى تتمكن من معرفة استحقاقه للعقوبة، فننظر هل كان الابن مدفوعاً بضغوط نفسية؟ وهل كانت هناك حاجة أو عذر مقبول؟ إلى غير ذلك مما يوضح ملابسة فعله.

وإذا حدث خلاف بين الزوجين حول قضية ما، كالتقصير في النفقة، فإن تحقيق المناخ يتطلب فهم الظروف المالية للزوج، وهل كان بسبب سوء تقدير في النفقة المستحقة، أم بسوء نية؟ وهل هناك التزامات مالية لا يمكن التخلف عنها، أو غير ذلك.

ولا بد حينئذ من التحدث مع جميع الأطراف لفهم وجهات النظر المختلفة، والتأكد من صحة الادعاءات قبل إصدار أي حكم، أو اتخاذ قرار، وعدم إسقاط حكم عام على حالة خاصة دون دراسة الفروق الجوهرية، وكل ذلك سبق بيانه في القواعد السابقة، وهي مطلبٌ مهمٌ لتحقيق مناخ أي حادثة أو واقعة.

**والخلاصة:** تحقيق المناخ أداة فعّالة في حل الخلافات الأسرية؛ لأنه يركز على فهم التفاصيل الدقيقة لكل مشكلة، بدلاً من تطبيق أحكام عامة.

## القاعدة العشرون: سد الذرائع معتبر

**سد الذرائع حجة شرعية، وهي تعني:** منع أو حظر الأمور أو الوسائل التي قد تؤدي إلى مفسدة أو ضرر، حتى لو كانت هذه الوسائل مباحة في أصلها. فالمقصود هو الوقاية من الشرور والمشاكل قبل وقوعها من خلال التعامل مع الأسباب التي تؤدي إليها. وهي سدٌ منيع عن الحرام -بعون الله- وبناء على هذه القاعدة فإنه يحرم على المسلم شراء كتب من لا يُعرف من أهل العلم، فضلاً عما عُرف بخبثه أو بثه للشبهات من الملحدين والبراليين، وأهل البدع والأهواء، صوناً لقلبه من تشرب الشبهة، فالقلب ضعيف. وقال الذهبي: أن أئمة السلف كانوا «يرون القلوب ضعيفة والشبه خطافة».

وكان عمر الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد نهى من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قراءة شيء من كتب أهل الكتاب، وحين زجره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال له: «أمتهم كون فيها يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضا نقية» <sup>(١)</sup>.

(١) رواه أحمد.

فإن كان هذا مع الوحي المنسوخ، فكيف بالفكر البشري المحض الذي سماه الله تعالى: (هوى، وظنا، وخرصاً وإفكاً) وهي كلها أسماء يدخل في مسماتها شبهات أهل الأهواء والبدع اليوم.

**وتطبيقات هذه القاعدة واستعمالها في الحياة اليومية كثيرة، منها: منع الأبناء من المباح إن كان طريقاً للحرام غالباً، وسبق أن الوسيلة تأخذ حكم المقصد.**

**وفي سياق الأسرة** يمكن أن تنشأ الخلافات نتيجة أسباب صغيرة، ثم قد تتطور لتصبح مشكلات كبيرة، وتطبيقاً لقاعدة سد الذرائع فإن منع هذه الأسباب قبل أن تؤدي إلى تفاقم الخلافات، مما يعزز السلام والتفاهم داخل الأسرة.

فالنقاشات حول المال بين الزوجين غالباً ما يكون محلّ خلاف، ويمكن سد ذريعة هذا الخلاف من خلال تنظيم الأمور المالية بوضوح مسبقاً.

ومثله إذا كان استخدام الهاتف بشكل مفرط، أو بطريقة فيها شيء من الريب، تثير شكوك الطرف الآخر، وسداً لذريعة الخلاف يمكن التوضيح المسبق للطرف الآخر، وتجنب التصرفات التي قد تثير الريبة.

وقد يحصل سد الذريعة بمنع الأقارب من التدخل في شؤون الأسرة؛ لئلا يتوسع الخلاف، ويملك الغير تسيير أحد الأطراف.

وربما كان سد الذريعة بالمنع في أحاديث عن أمور حساسة، أو مثيرة للغضب، سداً لذريعة تصعيد الخلاف.

وفي توجيه الأبناء ومنعهم من المؤثرات السلبية، حماية لهم وسداً  
لذريعة الفساد إلى قلوبهم وأجسادهم.

فسد الذرائع إذاً يسهم في منع أو تقليل الخلاف قبل وقوعه، ويحقق  
الوقاية بدلاً من العلاج.

**وَيُنَبَّه هُنَا أَنَّ الذَّرَائِعَ كَمَا تَسُدُّ، فَإِنَّهَا تَفْتَحُ** كما سبقت الإشارة إليه في  
الرخص، وفتح الذرائع بإباحة المحرم الذي حرم لغيره لا لذاته، فما كان  
محرمًا؛ سداً للذريعة فإنه يباح عند المصلحة الراجحة.

فالنظر إلى المرأة الأجنبية محرم؛ سداً للذريعة الافتتان بها، والوقوع في  
الفاحشة، وهذه الذريعة تفتح ويباح النظر للمرأة الأجنبية في مواضع،  
كالخاطب لنكاحها، والطبيب لعلاجها، بشروط ذكرها العلماء للقاعدة، إلى  
غير ذلك من أمثلة تدلّ على أن الذريعة تفتح كما أنها تغلق.



## القاعدة الحادية والعشرون: النظر إلى المال معتبر شرعاً

**المراد بها النظر فيما يترتب على الفعل بعد وقوعه.** فهي تُعنى بتقييم العواقب والنتائج المترتبة على القرارات أو الأفعال قبل الإقدام عليها. فهي ترشد إلى ضرورة التفكير في آثار التصرفات على المدى القريب والبعيد، وتجنب الأفعال التي قد تؤدي إلى مفسدة أو ضرر، حتى لو كان ظاهرها خيراً. وذلك لأن «فضائل الأعمال إنما هي بنتائجها وعواقبها»، «ورجحان العمل يظهر برجحان عاقبته».

قال الشاطبي: «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة؛ وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو الإحجام، إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: «وضابطه: أنك تعرض مسألتك على الشريعة، فإن صحت في ميزانها، فانظر في مآلها بالنسبة إلى حال الزمان وأهله، فإن لم يؤد ذكرها إلى مفسدة، فاعرضها في ذهنك على العقول، فإن قبلتها، فلك أن تتكلم فيها»<sup>(٢)</sup>.

(١) الموافقات (٥/ ١٧٨).

(٢) الموافقات (٥/ ١٧٢).

**وفي الحياة** حين يجبر الانسان على تصرف وتعامل ما، وربما يرى أن الحق معه إلا أن هذا غير كاف في تبرير جواز فعله حتى ينظر في مآلاته؛ لئلا يزيل مفسدة، وتترتب عليها مفسدة أكبر منها، فرجحان العمل يظهر برجحان عاقبته كما سبق.

**وفي سياق الخلافات الأسرية** قد تتخذ بعض الأطراف قرارات أو مواقف لحل المشكلات، أو الرد على الإساءة دون التفكير في عواقبها. ومن خلال أعمال قاعدة اعتبار المآل يمكن تقليل التصعيد في النزاعات، وذلك بعدم اتخاذ قرارات مآله تعقيد الخلاف وتصعيده.

فالطلاق نتيجة الخلاف له آثار ومآلات على مستقبل الزوجين والأطفال، وبالنظر في مآلاته يمكن لهما اختيار القرار الأنسب، ولا سيما إن كان بعد استشارة واستشارة محب مختص.

**وفي سياق تربية الأبناء** قد يتعامل الوالدان مع أبنائهم بأساليب تربوية قد لا تكون الأنسب في زمانهم، وقد تكون قسوة الأب على ابنه اليوم لها مآلات على نفسياتهم وسلوكهم، ونفورهم، ما لم تكن تحتل ما تحتمله من قبل، فالتفكير في مآل هذه الردود يساعد على اختيار التصرف الأسلم.

**ومما سبق ذكره** يتبين وجه كون القاعدة من قواعد أصول فقه الحياة، كما يتبين أن في العمل بالقاعدة تربيةً وتشجيعاً لأفراد الأسرة على التفكير بعقلانية قبل التصرف، مما يؤدي إلى نتائج إيجابية على المدى البعيد.

## القاعدة الثانية والعشرون: اعتبار العادات والأعراف ما لم تخالف الشرع

إنَّ السلوكيات أو التصرفات التي اعتاد الناس ممارستها، في مجتمع معين، واستحسنتها العقول السليمة، وأصبحت جزءاً من حياتهم، أو أصبحت قيمة من القيم التي يتفق عليها الناس في مجتمعهم، فإن تلك السلوكيات أو القيم تكون ملزمة لهم شرعاً يتحاكمون إليه، ما لم تخالف الشرع، كما أنها ملزمة لهم أخلاقياً واجتماعياً.

بل في واقع الأمر تلعب العادات والأعراف دوراً كبيراً في تنظيم العلاقات بين أفراد الأسرة، وتوجيه السلوكيات، وتكون حاکمة في فصل النزاعات، وهي تتيح حلولاً تتماشى مع ثقافة الأسرة والمجتمع، مما يجعلها أكثر قبولاً من الأطراف المختلفة.

**ففي مراعاة الأعراف منعٌ من نشوء نزاعات أسرية بسبب اختلاف وجهات النظر حول ما يعتبر سلوكاً مقبولاً اجتماعياً، وما لا يعتبر.**

**ففي بعض المجتمعات يُتوقع من الزوج أن يستشير أسرته في اختيار الزوجة، وفي احترام هذا العرف ما قد يمنع الخلاف بين الزوج وأهله.**

وإن العادات المتعلقة بزيارة الزوجة إلى أهلها أو مشاركتها في المناسبات الاجتماعية قد تكون نقطة خلاف، وفي مراعاة الأعراف المحليّة ما قد يحلُّ أو يقلِّل هذا الخلاف.

**وفي بعض الأعراف** يُعتبر النقاش بين الزوجين شأنًا خاصًا لا يحق للآخرين التدخل فيه، وفي احترام هذا العرف ما يساعد على تقليل تدخل أطراف خارجية، حتى لا يتفاقم الخلاف.

**وقبل ختم الحديث عن فقه أصول العادات ينبغي التنبيه،** أن الأعراف قد تتغير من جيل وجيل، ولا بد من مراعاة ذلك، فإن كان المستشار بينه وبين المستشار فارقًا كبيرًا في السن، فينبغي التنبيه إلى كون المستشار مدركًا للتغير الحاصل في المجتمع، ومثله إن كان المستشار في بلد آخر، وثمة خلاف في العرف بين البلدين.

يقول القرافي: «إن جريان الأحكام التي مدركها العوائد مع تغير العوائد خلاف الإجماع وجهالة في الدين».

## القاعدة الثالثة والعشرون: مراعاة الخلاف معتبر

**وهي تعني** الأخذ بعين الاعتبار وجود اختلاف في الآراء أو المواقف بين الأطراف، سواء في القضايا الشرعية، أو الاجتماعية أو الفكرية، فتدعو القاعدة إلى التماس الأعذار واحترام الآراء المختلفة، والتعامل مع الخلافات بأسلوب يتسم بالتسامح والتفاهم، بدلاً من فرض رأي واحد. فإنَّ الخلاف شر، وإن استطاع الإنسان مراعاة الخلاف لأجل مصلحة الجماعة وعدم التفريق، فهذا حسنٌ.

وعلى ذلك فيراعى المختلف فيه من الأحكام الاجتهادية، فلا ينكرها، وإن كان يرى خلاف الحكم المذكور، إن كان الإنكار يؤدي إلى مفسدة مظنونة أو مقطوع بها.

إنَّ الخلاف أمر طبعي في الأسرة نتيجة لاختلاف الطباع، والأعمار، والاهتمامات والحاجات، والثقافات، والقاعدة تدعو إلى مراعاة هذا الخلاف، لئلا يؤدي عدم مراعاته إلى تصعيد النزاع.

فإذا اختلف الزوجان في طريقة تربية الأبناء، فإن مراعاة الخلاف تعني البحث عن أسلوب مشترك يقرب بين الآراء، بدلاً من الإصرار على رأي أحدهما.

**وفي مراعاة الخلاف** ابتعاد عن التمسك الصارم بالرأي الشخصي، والبحث عن حلول بديلة، والتركيز على القواسم المشتركة، بدلاً من تضخيم نقاط الخلاف، بل وتفيد القاعدة مبدأ حسن النية عند تفسير مواقف الآخرين، بدلاً من التسرع في اتهامهم. فما أجمل الحياة عندما تبنى على مثل هذه المعاني التي تضمنتها قاعدتنا.

**وفي الختام** أسأل الله أن أكون قد وفقت لتقريب الهدف والغاية من هذه الرسالة، وهو بيان إمكانية الإفادة من قواعد أصول الفقه، لتكون قواعد لأصول فقه الحياة، نعالج من خلال قوانين علم أصول الفقه بعض مشاكل الحياة، والله الموفق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## القاعدة الرابعة والعشرون: العمل بالمصلحة

**تعني هذه القاعدة** أنَّ اعتبار المصلحة مطلب، وينبغي النظر إلى تحقيق أكبر قدر من النفع، ودفع الضرر في أي تصرف أو قرار يتم اتخاذه.

**والخلافات الأسرية** غالباً ما تنشأ نتيجة تضارب المصالح بين أفراد الأسرة، والقاعدة في هذا تقديم بالأصلح من المصلحتين، وإن تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما بارتكاب أخفهما، وإن تعارضت المصلحة مع المفسدة يعمل بالراجح منهما، فإن كانت المصلحة فإنها تستجلب، وإن كان المفسدة فإنها تدرأ، وإن تساويا فدرء المفسدة مقدم على جلب المصلحة.

ومع ضغوط الحياة وسيرها في كثير من الأحيان بخلاف ما تريد، فإن التعامل مع قواعد تعارض المفاصد أكثر - والله أعلم - كمثل السماح للأبناء بإدخال القنوات الرياضية للمنزل، وإدخالها قد يجر إلى التوسع في متابعتها، بل ومتابعة غيرها، لكن مفسدتها قد تكون أخف من خروج الأبناء خارج المنزل لمشاهدة المباريات، بعيداً عن نظر الأب.

وإذا أراد أحد الأبناء دراسة مجال معين وقد عارضه الوالدان، فإن المصلحة قد تتطلب التوفيق بين رغبة الابن ومستقبله، مما يدفع إلى حوار بناء للوصول إلى قرار مشترك.

كما أنَّ استشارة أفراد الأسرة، وإشراكهم في النقاش حول القرارات المهمة يعزز الشعور بالمشاركة، ويضمن مراعاة مصالح الجميع. وإذا استشعر أفراد الأسرة بأن مصالحهم تؤخذ بعين الاعتبار، قلَّ الخلاف والنزاع.

**ومما ينبه عليه** هو أنَّ هذه المصالح إنما تضبط بضابط الشرع، وميزان معرفة المصالح موكول لنظر العلماء.

وذلك حتى لا يدعي من يدعي أنه ساع لتحقيق المصلحة، وقد تكون على حساب تفويت مصالح أعظم منها.



## القاعدة الخامسة والعشرون: النسخ واقع في الشريعة

**النسخ وأحكامه مما يلحق الأدلة الشرعية؛** إذ هو رفع الخطاب المتقدم بخطاب متراخ عنه، وإذا رفع الخطاب الأول أصبح في حكم المعدوم، ولا يجوز الاحتجاج به.

ومما يمكن استثماره من مفهوم النسخ في جوانب الحياة: قبول رجوع المخالف وعدم اعتبار قوله السابق، أو البناء عليه، سواء كان قوله السابق نطقاً أو كتابةً، بل يؤخذ بالأحدث فالأحدث من كلامه، فالإنسان عرضة للخطأ، وقوله الثاني أو الأخير هو ما يمكن أن يحاسب عليه، وأما المرجوع عنه فهو في حكم المعدوم.

**وإن مما يمكن النظر فيه من أحكام النسخ والإفادة منه في الحياة،** ما ذكره أهل الأصول من فوائد وحكم النسخ، ومنها: التدريج في الأحكام، وذلك بناءً على تغير الظروف أو انتهاء الحاجة إليها. ويمكن للأسر استخدام هذا المبدأ لإحداث تغييرات تدريجية في سلوك الأفراد أو العادات العائلية. فإذا كان أحد الأبناء معتاداً على سلوك غير مرغوب فيه، فيمكن إصلاحه تدريجياً عبر مراحل، وتكون قرارات المرحلة الثانية ناسخة لقرارات المرحلة الأولى، ولا شك أن هذا التدرج خير من فرض تغيير مفاجئ عليه، مما قد يسبب رفضه.

فالتدرج يساعد في إقناع الأفراد بتبني سلوكيات إيجابية جديدة دون أن يشعروا بالإجبار أو الضغط.

**إنَّ بعض الأصوليين عرّف النسخ بأنه** بيان انتهاء مدة الحكم، وفيه إشارة إلى الأحكام المؤقتة، وعليه فلكل قرار أو حكم مؤقت مدة، فالنسخ يذكرنا بأن بعض الأحكام أو القواعد العائلية قد تكون مؤقتة لتحقيق هدف معين. فالقواعد الصارمة على الأبناء أثناء الامتحانات لا يعني استمرارها طوال العام. وتفهم ذلك يجعل الناس أكثر تقبلاً لها.

**فالقرارات الاجتماعية** التي تُفرض بناءً على أوضاع معينة يمكن إعادة النظر فيها إذا تغيرت تلك الأوضاع. وهذا التغيير يعطي مرونة في التعامل، فيمكن للوالدين التراجع عن قرارات أو تعليمات سابقة إذا لم تعد ملائمة. وإذا منع الوالدان أحد الأبناء من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لفترة معينة كعقوبة، يمكن إنهاء هذا المنع عند تحقق الهدف.

وعند الخلاف بين الزوجين حول مسؤولية معينة، فإنه يمكن إعادة النظر في توزيع الأدوار بناءً على المستجدات.

**وإنَّ من فوائد النسخ وحكمه التخفيف عن الناس،** فكما يُرفع الحكم الشرعي عند انتهاء الحكمة منه، يمكن تخفيف القواعد المنزلية أو المسؤوليات عندما تنتفي الحاجة إليها. مثل: إعفاء أحد الأبناء من بعض الواجبات المنزلية إذا زادت أعباءه الدراسية أو العملية. وهو ما يُعزز الروح الإيجابية بينهم.

## القاعدة السادسة والعشرون: عدم العلم ليس علماً بالعدم، بخلاف العلم بالعدم فإنه حجة

**تعني هذه القاعدة:** أن غياب العلم بأمرٍ ما لا يعني نفي وجوده، بل قد يكون هذا الجهل بسبب نقص المعلومات أو عدم الوصول إلى الأدلة.

**ولذا يمكن استثمار هذه القاعدة في الحياة من عدة جوانب،** من أجل تحسين العلاقات الأسرية والاجتماعية، منها: تجنب التسرع في إصدار الأحكام؛ وذلك لأن كثيراً من الخلافات الأسرية تنشأ بسبب الظن أو الافتراضات.

**وعليه:** فإذا لم يلاحظ أحد الوالدين جهود أبنائهم في الدراسة، فلا يعني ذلك أنهم لا يجتهدون؛ ربما لم يظهر ذلك بشكل واضح.

وإذا لم يقيم الزوج أو الزوجة بعمل معين، يمكن السؤال بلطف عن السبب بدلاً من افتراض الإهمال.

وإذا تأخر أحد أفراد الأسرة عن موعد محدد، لا يعني ذلك الإهمال؛ فقد يكون هناك سبب وجيه غير معلوم بعد.

**فالقاعدة تساعد على** تجنب إساءة الظن بالناس، والتماس الأعذار للآخرين، بناءً على عدم علمنا بأفعالهم أو نواياهم.

**وتشجع على** البحث عن المعلومات قبل إصدار الأحكام، أو اتخاذ القرارات، وعدم التسرع في رفض الأفكار؛ فعدم العلم بفائدة فكرة معينة لا يعني أنها عديمة الفائدة؛ بل يجب البحث والتأكد. فإذا طرح أحد الأفراد فكرة غير مألوفة، يمكن البحث عن فوائدها قبل رفضها.

**فالقاعدة تدعو إلى:** التريث، والبحث عن المعلومات، وتجنب التسرع في الأحكام. تطبيقها في الحياة الأسرية والاجتماعية يعزز التفاهم، والتسامح، والتعاون، ويقلل من سوء الظن وسوء الفهم، مما يؤدي إلى بناء علاقات أقوى وأكثر استقراراً.

**وأما العلم بالعدم فإنه حجة** كما نطقت به القاعدة؛ لأنه نتيجة بحث وتقصي ومعرفة، لذا كان حجة في الحكم على التصرفات، وذلك لأن «فقد الدليل بعد التفحص البليغ يغلب ظن عدمه، وعدمه يستلزم عدم الحكم». وظهور أثر هذا الجزء ظاهر في استقامة الحياة، فهو قول بعلم.

## القاعدة السابعة والعشرون: استعمال اللفظ يكون بحسب اصطلاح المخاطب

قد يكون المخاطب عرفاً أو لغة، أو الشرع، فإن كان المخاطب هو العرف فتلك الحقيقة العرفية، فإن كانت مطردة أو غالبية بحيث ينصرف الذهن إلى معناها اللغوي فهي المعتمدة، ولا يلزم المخاطب إلا بها.

ولا يمكن إدراك مراد المتكلم ما لم يُعرف الاصطلاح الذي يتخاطب به، فالألفاظ قوالب للمعاني، وللألفاظ معاني، ومن غفل عن القصد والمعنى ونظر لمجرد اللفظ فقد أخطأ.

قال شيخ الإسلام: «ومن المعلوم أن كل كلام، فالمقصود منه فهم معانيه، دون مجرد ألفاظه»<sup>(١)</sup>.

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وليس لأحد أن يحمل كلام أحد من الناس إلا على ما عرف أنه أَرادَه، لا على ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد»<sup>(٢)</sup> انتهى.

ولمعرفة اصطلاح المخاطب وفهم مراده فوائد ظاهرة في الحياة، منها: تقليل سوء الفهم، وذلك عندما يفهم أحد الأطراف اصطلاح الآخر ومقصده الحقيقي، فإنه سيتجنب التفسيرات الخاطئة التي قد تؤدي إلى تصعيد الخلاف.

(١) مجموع الفتاوى (٣٣٢/١٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٦/٧).

وفهم اصطلاح المخاطب يسهل الحوار البناء، ويكون من السهل مناقشة المشكلات بوضوح دون توتر.

**مع مراعات أن المصطلحات التي قد يطرأ عليها تغير، وتختلف حسب الأجيال، أو الخلفيات الثقافية، فإن في فهم اصطلاح المخاطب مساعد على تجاوز هذه الفجوة.**

**ومما سبق يعلم أن فهم اصطلاح المخاطب هو مفتاح لحل الخلافات الأسرية بفعالية؛ لأنه يزيل الحواجز الناتجة عن الاختلافات في التعبير والتفكير، وعندما يشعر كل طرف بأن كلامه مفهوم ومقدر، يصبح من الأسهل تحقيق التفاهم والوصول إلى حلول مرضية للجميع.**

## القاعدة الثامنة والعشرون: قاعدة الأمر والنهي

إنَّ الأمر يقتضي الإيجاب أو الاستحباب وهو مطلوب فعله، والنهي يقتضي التحريم والفساد أو الكراهة، والخير والسعادة في الدنيا قبل الآخرة، إنما يكون باتباع أمر الشارع، والشر كامن فيما نهي عنه؛ لذا جاءت الشريعة بتحريمه وحسم مادته باقتضائه الفساد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «ومن عمل في الأرض بغير كتاب الله وسنة رسوله، فقد سعى في الأرض فساداً»<sup>(١)</sup>.

**فحياة الناس قائمة على أسس شرعية، منها:** أوامر الشرع ونواهيه التي تنظم الحقوق والواجبات، بين الناس من جارٍ، وقريب، وصديق وعدو، وهي كذلك تنظم الحقوق بين الزوجين والأولاد، وسائر أفراد الأسرة.

فجاءت النصوص آمراً الرجل بالإنفاق على الزوج والولد، فقال تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وكذا قوله **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**: (كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت)، فدلت الأدلة على وجوب النفقة على الزوج تجاه زوجته وأبنائه، وإذ حدث خلاف حول هذا الواجب، يمكن حله بالاستناد إلى القاعدة التي تفيد أن أمر الإنفاق في النصوص يفيد الوجوب.

(١) مجموع الفتاوى (٥٤٧/٢٨).

كما جاءت النصوص تأمر بالمعاشرة بالمعروف، في قوله تعالى: ﴿وَعَايَشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] وهو أمر يُلْزَم الزوج بالمعاملة الحسنة، مما يحسم النزاعات الناشئة عن سوء المعاملة.

**وفي التربية جاء الأمر** بأمر الأبناء بالصلاة لسبع، وضربهم عليها لعشر، وفيه توجيه الأبناء بالتربية على هذه العبادة العظيمة.

**وفي جانب النواهي جاء النهي** في قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: (اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة)، فالنهي يفيد تحريم الظلم، وعليه فيلزم الزوج والزوجة احترام حقوق بعضهما البعض.

ومثله النهي عن العقوق في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا تَهْرَهَمَا﴾ [الإسراء: ٢٣] يفيد تحريم عقوق الوالدين، مما يعالج المشكلات الناتجة عن سوء معاملة الأبناء لأبائهم.

وفي قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: (كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول)، ناهية ومحرمة الوالد من إهمال رعيته، سواء في النفقة أو التربية، وكل ما يؤدي إلى ضياعهم.

**فهذه القاعدة تضبط الحقوق والواجبات**، والتي هي الأسس التي تقوم عليها الحياة الخاصة والعامة، والنزاع والخلاف إنما ينشأ عن الجهل بالمسؤوليات الشرعية.

**والخلاصة:** فإن الله لم يأمر بشيء إلا وفيه الخير والمصلحة لعباده، ولم ينه عن شيء إلا وفيه الشر والمفسدة، وفي القيام بأوامره **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، والانتهاه عن نواهيه يحصل الخير والمصلحة، وتحلُّ السعادة المنشودة



بإذنه، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَمَنْ أَتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ (١٢٣) وَمَنْ  
 أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴿طه: ١٢٣-١٢٤﴾، نسأل الله  
 الهداية والسعادة، ونعوذ من الضلال والشقاء.

## القاعدة التاسعة والعشرون: ما من عام إلا وقد خص

**تعني القاعدة** أن النصوص العامة قد تكون مقيدة أو مستثناة في حالات معينة من خلال نصوص أخرى أو قرائن سياقية.

**وهذه القاعدة لا تقتصر على الجانب الشرعي**، بل يمكن استثمارها في الحياة العامة وحل الخلافات الأسرية من خلال تطبيقها عملياً في فهم المواقف والنصوص.

**والقاعدة تساعد في** تعزيز مبدأ المرونة في التعامل مع النصوص والأخبار، مما يؤدي إلى تقليل الجمود والتصلب في المواقف.

فعندما يُواجه موقف عام، يمكن البحث عن استثناءات أو تخصيصات تساعد في تحقيق العدالة أو التوازن.

فالقاعدة تُذكر الناس بأن الأحكام العامة قد لا تكون دائماً مطبقة بالتساوي في جميع الحالات، فالبشر مختلفون في ظروفهم، وما يُناسب حالة عامة قد لا يُناسب حالة خاصة. ولذا لا بد من مراعاة الحالات الاستثنائية وإلا يقع الناس في تعنت وظلم.

**فالخلافات الأسرية -مثلاً-** غالباً ما تنشأ من تطبيق قواعد عامة على حالات خاصة، كأن يصير أحد الأطراف على موقف معين بناءً على قاعدة عامة دون النظر في خصوصيات الطرف الآخر.

فتدعو القاعدة إلى مراعاة تلك الخصوصيات، مما يخفف التوترات ويساعد في الوصول إلى حلول عادلة. بل إن الواقع -وهو ما دلّ عليه منطوق القاعدة- أن العمومات مخصصة، فقول القائل للطرف الآخر: "أنت دائماً تفعل كذا"، دون استثناء. فقد عمّم، فتذكّر القاعدة أن هذا التعميم قد يكون خاطئاً؛ لأنه يفعل ذلك في حالات دون حالات، وعلى أشخاص دون أشخاص... إلى غير ذلك من أوجه التخصيص.

**ويمكن استثمار مفهوم القاعدة بما هو أعم من القول أو اللفظ، فعلى سبيل المثال فإن قواعد التربية العامة قد لا تكون مناسبة لجميع الأبناء؛ فلكل طفل خصوصياته التي تستدعي من الوالدين تخصيصاً في المعاملة.**

ومن النظر إلى الاستثناءات، النظر إلى الحالات الخاصة، كالمرض أو الانشغال، فهي مخصصة من حال الإنسان عموماً، فيعذر المريض والمشغول كل بحسبه، ما لا يعذر غيره، بالنظر إلى خصوص تلك الحالة.

ولعل فيما سبق توضيح لدور القاعدة في أمور الحياة العامة.

## القاعدة الثلاثون: التخصيص لا بد له من دليل

**تعني القاعدة أنه** إذا ورد نص عام في الشريعة يتضمن حكماً شاملاً لجميع أفرادها، فلا يجوز إخراج بعض الأفراد منه أو تخصيصه إلاً بدليل، فتبقى النصوص الشرعية العامة على عمومها إلاً إذا دلّ الدليل بعض الأفراد.

**وقد ذكر الأصوليون المخصصات وأنواعها وما يحتج به وما لا يحتج به،** وأشار هنا مما يفيد في الحياة إلى بعض المخصصات المنفصلة وهي: العقل والحس والعرف، فهي وإن لم تذكر في اللفظ العام إلا أن الأدلة السابقة ينظر فيها في بيان مراد المتكلم.

بل إن شيخ الإسلام ذكر أمراً زائداً على معنى الدليل، فقال: «التخصيص لا بد له من حكمة» انتهى.

فليس هو لمجرد هوى؛ وذلك لأن الأصل في المتماثلين ألا يفرق بينهما في الحكم وفي التخصيص إخراج بعض أفراد العام -المتماثلين حكماً- بحكم مخالف، ومع ذلك لا بأس من التخصيص لحكمة ما، كتخصيص أحد الأبناء بعطية تشجيعاً له لقيامه بأمر زائد على إخوانه، كختمه للقرآن.

**والأصل في استثمار القاعدة هو أعمالها في أدلة الشرع،** والتي نزلت لتنظيم شؤون حياتنا، ومنها الحياة الأسرية، ومن تلك النصوص قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٤]، والآية تتضمن وجوب قوامة

الرجل على أسرته، بما في ذلك الإنفاق، ولا يمكن تخصيص هذا الواجب للرجل الغني فقط إلا إذا وجد دليل شرعي يحدد ذلك، وهذا يمنع الزوج من التهرب من مسؤوليته بحجة الظروف، إلا بوجود دليل يخصص الحكم.

ومن النصوص العامة الواردة التي تستثمر في شؤون الأسرة قوله تعالى: ﴿وَعَايَشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]، فيشمل ذلك جميع الزوجات دون تخصيص، فلا يجوز للزوج أن يعامل زوجة بمعروف دون أخرى، إلا بدليل، كأن تكون الزوجة ناشزاً، أو نحو ذلك.

وفي قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: (كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته) عموم يشمل جميع الأبناء دون تخصيص لأحدهم إلا بدليل.

وفي قوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [البقرة: ٨٣] عموم يشمل جميع الوالدين، من أب وأم، ومسلم وكافر، حتى يرد دليل استثناء حالة من الحالات.

**فالقاعدة** تضمن العدل بين أفراد الأسرة، وتمنع التمييز غير المشروع، فتمنع استثناء أفراد أو حالات معينة بغير دليل، والالتزام بها يضمن الاستقرار للأسر، وفقاً للتوجيهات الشرعية.

وهذا يظهر شيء من علاقة القواعد الأصولية بحياة الناس، من حيث توجيه الناس للاحتكام للأدلة الشرعية عند تفسير النصوص.

## القاعدة الحادية والثلاثون: يجوز تأخير البيان إلى وقت الحاجة، ولا يجوز تأخيره عن وقت الحاجة

درس الأصوليون أهمية البيان، ومتى يجوز تأخيره، ومتى لا يجوز، والأصل عندهم أن يكون الخطاب بيناً واضحاً وافياً بالمقصود لأجل العمل به.

**والقاعدة تعني** أنَّ الشريعة قد تؤخر توضيح الأحكام، أو التفاصيل المرتبطة بها إلى حين وقوع الحاجة إليها.

**أما تأخير البيان عن وقت الحاجة فهو غير جائز؛** لأنه يسبب إرباكاً، أو قصوراً في الامتثال، أو عدم إمكانية القيام به بالكلية.

**والأسرة قد تتعرض لمواقف تحتاج فيها إلى قرارات واضحة،** ومبينة على فهم شرعي سليم، وإن جاء القرار في وقته المناسب فقد تحقق مقصود الأمر به، ومصلحته.

فإذا حدثت مشكلة بين الزوجين، أو بين الآباء والأبناء، فإن تأخير إصدار قرار حتى وقت الحاجة، كثبوت الخطأ أو الجناية، أو عند وضوح سبب المشكلة، فإن القرار حينئذ يساعد في الوصول إلى حلٍّ أكثر عدلاً وإنصافاً.

وهذا منهج رباني وبه نزلت الأحكام منجمةً على التدرج، بحكمة منه

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

**وعليه** فإنَّ من المناسب أحياناً تأجيل الوالدين بيان الحكمة من بعض القرارات أو التوجيهات إلى حين حاجة الأبناء لفهمها، مما يجعل الأبناء أكثر تقبلاً لها، وهو من فوائد تطبيق قاعدتنا.

وأحياناً قد يؤخر الزوجان أو أحدها النقاش في بعض القضايا إلى وقتها المناسب، عندما تهدأ المشاعر، ويزول الغضب، مما يُسهّم في حل المشكلة بموضوعية.

**وأهمية قاعدتنا في الحياة تكمن في** إعطاء الفرصة للمتحدث من والٍ، أو أبٍ، أو معلمٍ أو غير ذلك تأخير البيان إلى وقت الحاجة، لغرض ما، والأغراض كثيرة، قد يكون تشويقاً، أو خوفاً من انتشار أمرها، أو اختباراً وامتحاناً للاستعداد لأجلها وغير ذلك، شريطة ألا يتأخر عن وقت الحاجة فتفوت مصلحته أو يكون من تكليف ما لا يطاق.

**ومن صور تأخير البيان عن وقت الحاجة:** عندما يقع أمر كبث بعض المقاطع الصوتية أو المرئية ويكون الإنسان في محفل، ويكون في المقاطع شبهاً، أو أمور خاطئة والحاجة قائمة إلى البيان؛ لئلا يتفرق الناس دون بيان تلك الأخطاء، والتحذير منها، فإن تأخير البيان لا يجوز حينئذ، عملاً بالقاعدة.

**تنبيه:** درس الأصوليون ما يقابل البيان وهو المجمل، وأن الواجب فيه الاستفسار، والحمل على المبيّن، مع عدم اشتراط كون المبيّن أقوى من المبيّن، فيجوز البيان بالأضعف، وغير ذلك من قواعد البيان والإجمال.

## القاعدة الثانية والثلاثون: الظاهر لا يعدل عنه إلا بدليل

**تعني هذه القاعدة** أن الأصل في الأشياء والأحكام هو ما يظهر من ظاهر النصوص أو التصرفات، ولا يجوز العدول عن هذا الظاهر إلا إذا قام دليل معتبر يثبت خلافه.

فالأصل أن يحمل كلام الناس على ما يتبادر إلى الأذهان، وتبادره إلى الذهن دليل كونه هو الظاهر، فإن قال المتكلم أردت بكلامي غير ما يتبادر إلى أذهانكم فإننا نطالبه بالدليل، وكذا يطالب بالدليل كل من يصرف كلام غيره عن ظاهره.

بل كل متأول -وهو الصارف للفظ الظاهر- يحتاج إلى بيان احتمال اللفظ لما حمّله عليه، ثم دليل صارف له، وإلا حمل كل قائل قوله على غير ظاهره مما يدعي أنه مضمّر في نفسه، والحياة وحفظ الحقوق لا تستقيم بهذا، وورد في بعض الأحاديث: (نحن نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر)، والحديث وإن لم يثبت لكن معناه.

**وفي الحياة الأسرية** إذا قال الزوج كلاماً يفهم منه الطلاق، فإنه يؤخذ بظاهر قوله، إلا إذا ثبت بقريضة أو دليل أن نيّته لم تكن الطلاق.

**فهذه القاعدة تساعد على** تقليل التأويلات الخاطئة التي قد تثير الشكوك، وتزيد من المشكلات الأسرية، عندما يُحمل الكلام على غير



ظاهره دون دليل، وعكسه فإن الأخذ بالظاهر يعزز مبدأ حسن الظن، وتضبط الحقوق والواجبات به، فتؤخذ -مثلاً- بظاهر الاتفاقات والأفعال، ما لم يثبت دليل عكس ذلك.

## القاعدة الثالثة والثلاثون: لا ينسب لساكت قول

**تعني القاعدة** أنَّ السكوت لا يُعتبر دليلاً على الموافقة أو المعارضة إلاَّ إذا وُجدت قرينة تدل على ذلك.

فالسكوت في ذاته موقف حيادي، وقد يكون بسبب الجهل، أو الحياء، أو الخوف، أو عدم الرغبة في التصريح، ومع ذلك يُستثنى من القاعدة بعض الحالات التي يكون فيها السكوت دلالة ضمنيَّة.

**فصمت الأبناء عند تعرضهم لقرارات أو مواقف معيَّنة**، بسبب الخوف، أو الحياء لا يدل على إقرارهم بها، وعلى الوالدين التحقق من موقفهم، وسؤالهم مباشرة، في حال يسمح لهم بالإفصاح.

وإذا وقع على أحد الأبناء خطأ، أو اتهام، وظل صامتاً، فلا يعتبر سكوته إقراراً بالذنب، بل ينبغي البحث والتقصي قبل إصدار الأحكام، وذلك تفادياً للظلم، وهي من فوائد إعمال القاعدة.

**ومن فوائد إعمال القاعدة:** احترام موقف الشخص الساكت، بدلاً من إلزامه بموقف لم يصرح به، وذلك عندما يكون له هدف من صمته، كصمته عن بعض الأمور التي لا يريد التدخل فيها؛ لأن النزاع العائلي قد يحدث نزاع عائلي، ويصمت أحد أفراد الأسرة، بقصد عدم التدخل في الموضوع

والنقاش، فلا ينبغي حمل سكوته على التأييد للخلاف من أصله، أو لأحد الأطراف، بل لا ينسب لساكت قول.

بل لو سكت أحد طرفي القضية فلا ينسب له قول؛ لاحتمال أنه أراد تجنب تصعيد الخلاف، فلا يُفسَّر هذا الصمت على أنه موافقة، أو اعتراض، أو تجاهل، أو غير ذلك.

**والأمثلة على حضور هذه القاعدة** في مناحي الحياة، أكثر من أن تحصر مما يجعلها إحدى قواعد أصول فقه الحياة.

**فهذه القاعدة تعتبر** أداة مهمة لفهم السكوت بطريقة صحيحة، والالتزام بها يعزز التفاهم، ويقلل النزاعات التي تنشأ بسبب سوء تفسير الصمت، وتدعو إلى احترام خصوصية الأفراد وإعطائهم الفرصة للتعبير عن آرائهم، بدلاً من إلزامهم بموقف لم يصرحوا به.

مع التنبيه إلى أن القرارات المصيرية، مثل اتخاذ قرار في تعليم الأبناء، أو إكمال الدراسة خارج البلاد، أو حتى شراء مسكن، ينبغي الحصول على تعبير صريح من الطرف الآخر، وعدم الاكتفاء بصمته وسكوته، كموافقة ضمنية.

**وأما السكوت في معرض البيان فإنه يعتبر بياناً**، فهذا السكوت معتبر، وذلك عندما تكون الحاجة إلى البيان قائمة، ولا مانع يمنعه من الإفصاح عن رأيه، فإنه يعتبر رضى بما صدر من قرارات وأحكام، وذلك لأنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، وقد سبقت القاعدة.

## القاعدة الرابعة والثلاثون: من اجتهد وبذل وسعه فأخطأ، فإنه معذور

هذه القاعدة من القواعد الشرعية التي دلّت عليه السنة النبوية، في إعذار الحاكم والقاضي في خطأه إن اجتهد، وتبين أن من اجتهد وبذل وسعه فأخطأ، فإنه معذور، وله أجر على اجتهداه وعليه فلا لوم عليه إن لم يقصر. قال ابن تيمية: «الغلط لا يسلم منه أكثر الناس، بل في الصحابة من قد يغلط أحياناً».

وقال كثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها، وإما لرأي رأوه، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وفي الحديث القدسي الصحيح عندما نزلت الآية السابقة، قال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: «قد فعلت».

**والاجتهاد في السياق الأسري يعني** بذل الوسع في حل المشكلات الأسرية، وذلك بأن يسعى كل فرد من أفراد الأسرة وفق قدراته إلى إيجاد حلول عادلة ومنصفة تعزز الاستقرار الأسري، ويشمل ذلك الاجتهاد في فهم الموقف. ويشمل الاجتهاد في تنزيل النصوص الشرعية على القضايا

الجزئية، وبذلك يكون فهم الواقع، وفهم الواجب في الواقع، ثمَّ يطبق أحدهما على الآخر، ولا يمكن الفتوى بالحق إلاَّ بذلك كما قاله ابن القيم.

**والاجتهاد وفهم الواقع قد يتطلب الاستعانة بالمختصين،** من علماء الشرع، والمستشارين الأسريين، أو علماء نفس.

فينظر المجتهد في الحادثة بتفكير عقلائي، لمحاولة فهم الأسباب العميقة لها، والنظر في الخيارات المتاحة، واختيار الحل الذي يحقق أكبر قدر من المصلحة، ويقلل الضرر.

**فعند التعامل مع سلوكيات الأبناء الخاطئة** فإن على الوالدين الاجتهاد في استخدام وسائل تربويّة تجمع بين الحزم والرفق، مما يتماشى مع الشريعة، ويتناسب مع شخصية الطفل.

**فالاجتهاد نهج مستمد من تعاليم الإسلام،** يسهم في استقرار الأسرة وحمايتها من التفكك - بإذن الله - وهو يتطلب العلم والحكمة والصبر، وهو بذل الجهد حقيقته، والإنسان يسعى ويبذل الجهد، ويسأل الله التوفيق.

## القاعدة الخامسة والثلاثون: لا عبرة في أمور الشرع بغير المجتهد

قال ابن تيمية: «أمور الشرع لا عبرة بغير المجتهد».

وقال: «من تكلم في الدين بلا علم كان كاذباً، وإن لم يتعمد الكذب».

**وعليه؛** لا يجوز تسلق جدار الفتيا أو الاجتهاد أو الحديث عن نوازل العصر من لم يكن أهلاً لذلك، وإلا كان كاذباً وإن لم يتعمد الكذب. وفي سياق الحياة لا عبرة بقول غير الطبيب في المسائل الطبية، وغير السياسي في الأمور السياسية.

**وفي السياق الأسري تعني القاعدة** أنه لا عبرة بأراء غير المختصين التربويين، والأسريين في النظر في قضايا الأسرة، وفصّ المنازعات، وذلك من أجل ضمان نتائج أكثر أماناً، وعدلاً، لأن الاجتهاد المبني على المعرفة العميقة يسهم في إيجاد حلول متزنة. وأما الاعتماد على آراء غير المجتهدين والمختصين عرضة لقرارات غير سليمة.

فعند مواجهة مشكلات تربوية أو سلوكية يستعان بأهل الخبرة من علماء الشرع، والتربية، الذين يمتلكون قدرة على حلّ المشكلة، وقد تكون الاستعانة بخبير تقنية إن كانت متعلقة بالتقنية.

**والخلاصة:** أن القاعدة تركز على أهمية الرجوع إلى أهل العلم والمجتهدين، كل في تخصصه، وقد تحتاج القضية أكثر من مختص. وفي

تطبيق القاعدة حماية - بإذن الله - من تفاقم المشاكل، أو من اتخاذ قرارات خاطئة، وكل ذلك سبب، لا قيمة له إن لم يتضرع صاحب الحاجة إلى مولاه **عَزَّوَجَلَّ** لكشف ضره، وإصلاح أمره، فاللهم (إيَّاك نعبد، وإيَّاك نستعين)،

## القاعدة السادسة والثلاثون: ليس كل مجتهد مصيب

ليس كل مجتهد مصيب، بل المصيب واحد؛ لأن الحق واحد.

**وتعني القاعدة** أن الاجتهاد قد يؤدي إلى الصواب، وقد يؤدي إلى الخطأ، وليس كل من اجتهد في حكم أو مسألة يكون مصيباً، وإن كان مأجوراً على اجتهاده إذا كان قد بذل جهده وأخلص في طلب الحق.

**وعليه:** فكل مسألة من مسائل الخلاف التي تتضاد فيها الأقوال وتتعارض، وليست من قبيل اختلاف التنوع فإن الحق - فيما هو عند الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وفي نفس الأمر - واحد لا يتعدد، وما سوى القول الحق فهو باطل، سواء كان من مسائل الاعتقاد، أو المسائل العملية، ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢].

وذلك لأن القول إما أن يكون: «حق أو باطل، ولا يجوز أن يكون الشيء حقاً باطلاً، ولا باطلاً حقاً، ولا باطلاً ولا حقاً. فإذا بطل هذان القسمان ببديهة العقل ضرورة، ثبت القسم الثالث، إذ لم يبق قسم سواه، وهو إما حق وإما باطل»، قاله ابن حزم<sup>(١)</sup>.

(١) التقريب لحد المنطق (١٧١).



**وتتجلى أهمية هذه القاعدة** في الرد على دعاة نسبية الحقيقة ووحدة الأديان والحرية المطلقة، وهدم الثوابت وتمييع الإسلام، والزعم بأنه لا يوجد إسلام واحد، بل إسلامات متعددة، وكلها دعوات انتشرت بشدة في العصر الحديث، ونشأ جُلُّها في الفكر الغربي لظروف خاصة به، ثم تلقفها المستغربون من المنتسبين لهذه الأمة، وسعوا إلى ترويجها سعيًا حثيثًا.

**تنبيه:** ما سبق تقريره من نفي النسبية والقول بتعدد الحق، وحصره في قول واحد، لا يمنع من إعذار المجتهد، ولا يلزم منه تأثيم المخطئ. فتفيد القاعدة وتؤكد أن الاجتهاد قد يؤدي إلى اختلاف الآراء، وأن الخلاف الطبيعي لا يُفسد للود قضية، فالخطأ في الاجتهاد لا يدل بالضرورة على التقصير، أو سوء النية.

**وفي المجال الأسري والتربوي** تفيد احترام اختلاف وجهات النظر، وذلك لأن كثيراً من المشكلات الأسرية تنشأ بسبب التمسك بالرأي الواحد، ورفض الرأي الآخر، بينما القاعدة تُعلم أفراد الأسرة قبول اجتهادات بعضهم البعض حتى لو أخطأوا.

وفي التربية، قد يجتهد أحد الوالدين في طريقة معينة، وإن لم تنجح لا يعني ذلك أنه كان مقصراً.

**كما أن العمل بالقاعدة يدعو** إلى التماس الأعذار لمن اجتهد في حل مشكلة أسرية وأخطأ.

إنَّ في إدراك مضمون القاعدة -بأن ليس كل مجتهد مصيب وأن المخطئ إذا اجتهد فهو معذور- في إدراك ذلك مساعدة على تقبل الخطأ، وتحجيم

النزاع، وفتح لمجال المراجعة والتفاهم؛ لأن النزاعات الزوجية غالباً ما قد يكون لكل طرف اجتهاده الخاص في تفسير الأمور، أو حل المشكلة.

**ومما سبق** يتبين أن في تطبيق هذه القاعدة في الحياة الأسرية ما يحقق لها الهدوء، ويقلل النزاعات القائمة على الاختلافات الطبيعية في الاجتهادات، ويغرس التسامح بين أفراد الأسرة، من خلال تقبل فكره أن الإنسان يخطئ ويصيب.

## القاعدة السابعة والثلاثون: التقليد مذموم

**أُخِذَ معنى التقليد** كما عند الأصوليين من القلادة التي تربط بها عنق الدابة وتقاد به، و(ليس لنا مثل السوء).

**القاعدة تعني** أن تقليد الآخرين دون وعي أو تفكير، سواء في الأحكام أو في السلوكيات والتصرفات الاجتماعية أمر غير مقبول، بل هو مذموم، ما لم يكن التقليد ضرورة من غير قادر على الاجتهاد.

**وفي السياق الأسري يدخل في القاعدة** تقليد الآخرين في العمل، أو المطالبات ببعض الأمور، أو في اتخاذ القرارات الأسرية، أو في حل المشكلات، دون إدراك أو مراعاة للخصوصية الأسرية، مما يؤدي إلى التشقق والنزاع.

**وكل تقليد مخالف للشرع** فهو بؤرة نزاع بين أفراد الأسرة، وبركان ينفجر ولو بعد حين، وسبق من قواعد الحياة، قاعدة الأوامر والنواهي، وأن النهي يكون عن مفسدة، والنهي عنه طلب بالمنع من ارتكابها، وإن ارتكبت فالنهي يقتضي فساد ما ترتب عليها، حسماً لمادة فسادها.

**ونحن اليوم نشاهد تقاليد اجتماعية أو ثقافية مخالفة للشرع،** أو غير مناسبة للأسرة المسلمة، كاختلاط بين رجال ونساء العائلة الممتدة، أو لباس غير ساتر من بعض أفراد الأسرة ذاتها، مما سبب لتلك الأسر مشاكل، والله الحافظ.

**ومن أشكال التقليد المذموم** محاولة بعض الأسر تقليد أسر أخرى في نمط معيشتها، بغض النظر عن الفروق الاقتصادية، أو الاجتماعية.

**ومن التقليد:** أخذ أساليب تربوية في تربية الأطفال من الآخرين دون النظر إلى احتياجات الأبناء الفردية، مما يؤدي إلى نتائج خاطئة.

**ومثله** تقليد الآخرين في التباهي بالمظاهر أو الإنفاق الزائد دون النظر في الوضع المادي للأسرة، مما قد يسبب أزمات مالية، ويتبعها مشاكل أسرية.

فالقاعدة تحث الأفراد والجماعات على التفكير الذاتي، واتخاذ قرارات تتناسب مع وضعها الخاص.

**ومثله** تقليد النصائح أو الحلول الأسرية من أفراد غير مؤهلين، نصبوا أنفسهم في تطبيقات التواصل الاجتماعي على أنهم مستشارون، فأخذوا عنهم دون وعي ومعرفة.

**فقاعدة ذم التقليد** دعوة إلى التفكير المستقل، وتجنب الاعتماد على الآخرين دون إدراك. وفي تطبيقها على الحياة الأسرية مساهمة في حمايتها من العادات الضارة، والقرارات غير المدروسة.

**وفي قاعدة ذم التقليد** مدح للعلم وحث عليه، ولا سيما في هذا الزمن الذي كثرت فيه الفتن، حتى أصبحت في أجهزة بين يدي الصغير والكبير، والرجل والمرأة فتن تشكك في الدين، وقد يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، والعياذ بالله، ووراء هذه الفتن مؤسسة ومنظمات بل ودولاً كبرى مما يستوجب اليقظة والبصيرة في الدين، والمخرج منها بعد عون الله وتوفيقه العلم الشرعي.

## القاعدة الثامنة والثلاثون: لا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان والمكان والأشخاص والأحوال

**المقصودة هنا بالأحكام:** الأحكام الاجتهادية، وأما غير الاجتهادية والثابتة بالنص فإنها لا تتغير.

**فالقاعدة تعني** أن الأحكام الاجتهادية، أو تلك التي تستند إلى العرف أو المصلحة قد تختلف باختلاف الظروف والأحوال التي تحيط بها، وهذا التغير يتمشى مع مقاصد الشريعة التي تراعي تحقيق المصلحة، ودفع الضرر في كل زمان ومكان.

فتغير الأحكام لتغير ما يحاط بها أمر طبعي، فالشبكة والتلفاز وغيرها حرّمها من حرّمها في أول ظهورها؛ لعدم وجود المحتوى النافع فيها؛ بل إن غالب محتواها كان ضاراً؛ لذا كان القول بتحريمها هو الحكم المناسب، ولما كثر الخير فيها، وتعددت مواقع العلماء، ووجدت القنوات المحافظة المفيدة تغير مناط التحريم، وكان القول بالإباحة أو الندب أو الوجوب مناسباً.

**وفي القاعدة ردٌّ على** المتربصين بحملة الشريعة، بدعوى أنهم غيروا فتاويهم.

**فالقاعدة تثبت** مرونة الشريعة مع المتغيرات، فالشريعة ليست جامدة، بل تراعي ظروف الناس وأحوالهم لتحقيق مصالحهم، وتتكيف مع تغير العادات والأعراف، والظروف المعيشية.

**وفي السياق الأسري** لو تغيرت أحوال الزوجين بسبب التغير في الظروف الاقتصادية، أو الاجتماعية، فإنه يمكن تعديل التزامات النفقة، بحسب تكلفة المعيشة من زمن أو مكان، أو حال.

وبحسب ما يجد من نفقة، فربما لم تعد النفقة في بعض البلاد مقتصرة على الطعام واللباس، بل هناك نفقات أخرى من تعليم، ورعاية صحية، بل وربما الانترنت، وما شابهه، مما ارتقى من درجة الكماليات إلى الحاجيات، أو الضروريات، حتى أصبحت أجهزة بعض الحكومات -من تعليمية، وخدمية، وغير ذلك- رقمية بحسب تطور أنظمة الدول.

إن التكيف مع الظروف والمتغيرات يساعد في حل النزاعات التي قد تنشأ بسبب التمسك بعادات قديمة، أو غير ملائمة، وقد تكون ملائمة لكن العرف اضطرب بسبب التقليد، أو الرفاهية الزائدة، فعرف السكن مع أهل الزوج أصبح محل اشتراط في المنع عند عقد النكاح، حيث تطلب الزوجة بيتاً مستقلاً، وهذا أمر لا بأس به مع توسع الناس في البنيان، فلا ينبغي التشدد في التمسك بعرف، قد يتعارض مع مصلحة لا تخالف الشرع.

**فالأخذ بتغير الأحكام وفق الزمان والمكان** يجعل الأسر أكثر توافقاً مع متطلبات العصر، وتحمي الأسرة من التمسك بحلول قديمة غير ملائمة، مما يعزز العلاقات الأسرية، وكل ذلك مشروط بعدم المساس بالثوابت الشرعية.

## القاعدة التاسعة والثلاثون: لا يجوز للعامي أن يستفتي إلا من غلب على ظنه أنه أهل للفتيا

لا يجوز للعامي أن يستفتي إلا من غلب على ظنه أنه أهل للفتيا. وإلا ضاعت حقوق الناس والعباد.

**وقد تكلم الأصوليون** في كيفية معرفة ذلك، وما العمل عند تعدد من يصلح لذلك مع قواعد أخرى تبين ما ذا يجب على العامي من آداب في الاستفتاء.

**وأهمية هذه القاعدة في الحياة:** بيان المرجعية الشرعية للناس في أمور دينهم، فالعلم دين، وليعرف كل واحد منا على من يأخذ دينه. والقضايا الأسرية تحتاج إلى بيان لأحكام الشريعة، أو قضاء شرعي يفصل بين أفرادها عند التنازع. والاعتماد على أهل العلم المؤهلين يضمن صحة الأحكام والقرارات غالباً بإذن الله، ويقلل من الأخطاء في ذلك.

فعند حدوث نزاع بين الزوجين حول الحقوق أو الواجبات فإن استشارة أهل العلم المؤهلين هو الصواب، وهو ما تدعو له القاعدة.

**ويدخل في معنى (المفتي)** كما في القاعدة كل مختص خبير في فنه، إذا سئل في فنه، يقول القرطبي في عند تفسير قوله: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا

تَعَلَّمُونَ ﴿[النحل: ٤٣] قال: "معنى هذه الآية: أن من جهل شيئاً وسأل عنه من يعلمه، صحَّ له الجواب".

فاستفتاء متخصص حول كيفية التعامل مع الأبناء في عصر التكنولوجيا، والابتعاد عن نصائح غير المؤهلين هو الصواب، الذي يجنب الأسر الوقوع في الأخطاء.

**وينبه هنا إلى ما سبق ذكره من ضرورة تجنب الفتاوى والحلول من مصادر غير موثوقة، من الانترنت أو وسائل التواصل دون التحقق.**

وسؤال مُلِمٍّ بالقضايا الأسرية والاجتماعية المعاصرة قد يكون واجباً محتوماً، إن لم يستطع أحد الوالدين حلَّ القضية بمفرده، أو عند اختلاف الوالدين حول أسلوب تربية الأبناء، فيمكنهم حينئذ استشارة علماء متخصصين في التربية.

**ففي القاعدة** توجيه للمجتمع والأسر والأفراد لضمان سلامة الأحكام الشرعية، والقرارات الأسرية، وحماية لهم من القرارات الخاطئة، والله الموفق للصواب، والمبعد عن الخطأ.



## القاعدة الأربعون: لا بد في الترجيح من مرجح

**القاعدة تعني** أنه عند تعارض الأدلة أو الآراء، أو عند اختلاف وجهات النظر، لا يمكن تفضيل رأي على آخر إلا بوجود دليل أو سبب مقنع وموضوعي يُرجِّح أحد الطرفين على الآخر، فهذه القاعدة تسعى إلى تحقيق العدالة والموضوعية، وتجنب التحيز، أو اتخاذ قرارات عشوائية.

فهي تضمن عند تطبيقها أن القرارات تُبنى على أسس منطقية، ودلائل واضحة، فإذا اختلف الزوجان حول قضية معينة، فيرى الزوج -مثلاً- أن المصروف المالي الشهري للزوجة غير ضروري، وهي ترى العكس، فيرجع إلى النصوص كمرجح لإثبات النفقة، وإلى العرف كمرجح في مقدارها، وكيفية صرفها، فيكون ترجيح أحد الرأيين بُني على مرجح.

وقد يكون الظرف الواقعي مرجحاً -أحياناً- فعند تعارض آراء الزوجين حول أمر إداري، أو مالي، فيتم ترجيح أحد الرأيين بما يناسب الظروف المعيشية، أو مصلحة الأسرة.

**فالمصلحة قد تكون هي المرجح**، ومثله عندما يختلف الوالدان على قرار يخص الأبناء، مثل اختيار المدرسة، أو طريقة التربية، فإنه يتم ترجيح القرار الذي يحقق مصلحة الابن، وإن كان الخلاف في المدرسة، هل تكون حكومية أو خاصة، فيرجع إلى قدرة الأسرة المالية -كواقع- وعلى مستوى التعليم، كمصلحة ومرجح لاتخاذ القرار.

**وإذا اختلفت الأسرة** في كيفية إدارة الأموال المشتركة، من حيث الادخار، أو الإنفاق، فيُرجَّح الرأي الذي يحقق الاستقرار المالي، ويمنع التبذير، والمرجح هنا قد تكون المصلحة، أو مراعاة الأولويات.

والمرجحات كثيرة، أقواها الأحكام الشرعية، ومن المرجحات الأعراف المستقرة غير المخالفة للشرع، وقد يكون رأي الخبير مقويًا لأحد الأقوال، ومرجَّحاً له.

**والحقيقة أن استحضر القاعدة في حياتنا** **يعيننا على** تقليل النزاعات، ويحقق العدالة، فالقاعدة تساعد على منع القرارات العشوائية، وتساعد في حلّ المشكلات بطريقة عقلانيّة وعادلة.

## القاعدة الحادية والأربعون: النص لا يُعارض بالعقل

هذه القاعدة من القواعد المهمة في حياتنا اليوم مع كثرة مدعي العقلانية، حتى وصل الأمر بهم جعل كل نص شرعي تحت ميزان العقل، فما وافق عقولهم قبلوه، وما خالفه تركوه، وغفل عنهم أن النص الصحيح لا يمكن أن يخالف العقل السليم، ولكن قد يأتي النص بما تحار به العقول؛ إذ العقل غريزة تختلف من شخص إلى شخص قوة وبصيرة، ومهما كان الإنسان عاقلاً إلا أن عقله محدود، يحار ويقف، بل ويتناقض في أمور كثيرة، فكيف يكون ميزان عدل وقسط توزن به أمور لا يستطيع دركها؟

**لذا قال العلماء: لا مساغ للاجتهاد في مورد النص.**

**والقاعدة تعني** أن النصوص الشرعية سواء من القرآن أو السنة تأتي أولاً في الاعتبار، ولا يجوز معارضتها أو رفضها؛ بناءً على العقل البشري. فالعقل وسيلة لفهم النصوص وتطبيقها، لكنه ليس مرجعاً مستقلاً يمكن أن يقدم على النص الشرعي الصحيح الصريح.

**وفي السياق الأسري** فيمكن ضبط القرارات الأسرية بالنصوص الشرعية، فيحتكم إليها في حل النزاعات، بدلاً من الاعتماد على المبررات العقلية الشخصية.

فإذا نشأ خلاف بين الزوجين حول النفقة، فيلزم الزوج بها، دون الاعتماد على تأويل عقلي ينفي هذا الواجب.

**فهذه القاعدة تمنع** الخوض في جدال عقلي حول الأحكام الشرعية الثابتة، مما يساعد على إنهاء النزاعات بسرعة، كما أن النصوص الشرعية تضمن عدم ضياع الحقوق، حتى لو كانت هناك مبررات عقلية تحاول تجاهلها، كما يدخل في القاعدة شروط المتعاقدين، كشروط عقد النكاح وغيرها، فلا ينبغي تسلق جدارها للتملص منها بحجة دعوى مصالح يشتها العقل.

وبهذا يظهر شيء من كون القاعدة من قواعد أصول فقه الحياة.

## القاعدة الثانية والأربعون: يجب مراعاة السياق

**المقصود بالسياق** ما يحيط بالكلام من قرائن لفظية أو حالة تساعد على فهم المراد بدقة، ولا شك أن في تجاهل السياق مؤدٍ إلى فهم مغلو، وأحكام غير دقيقة.

يقول الرازي: "السياق هو المعتمد الأول في تفسير الكلام؛ لأنه يبين المراد بوضوح، ويوضح الإشارات التي قد تفهم على غير وجهها إن أخذت منفصلة عن موضعها".

ويقول ابن تيمية: "الكلام لا يتم فهمه إلا بمعرفة سياقه ومراده المتكلم به في ذلك المقام؛ فإن الألفاظ قد تختلف دلالتها باختلاف الأحوال والمقامات".

**وفي سياق الخلاف الأسري** إن رُوعيت الظروف المحيطة بالمشكلة، سواء كانت اجتماعية أو نفسية، أو ثقافية، أو اقتصادية، فإنه يتم إدراك الأسباب والدوافع لها، وعند تجاهل تلك الظروف المحيطة بالحادثة فإنه يقع ولا ريب الفهم الخاطئ، وكل ما بُني عليه يكون خطأً.

**فعند الخلاف الأسري** ينظر في زمن الحادثة ومكانها، متى وأين وقعت؟ وينظر في ظرفها الحالي، وعن الأحوال المحيطة بها. وينظر في الخلفيات الثقافية والاجتماعية من معتقدات وقيم وأعراف، وينظر في الأسباب

والأحداث السابقة، التي قد تكون سبباً للمشكلة، وكل ما يؤدي إلى فهم المشكلة، ويعرف جذورها.

**فمراعاة السياق يساعد** في الكشف عن الأسباب الكامنة خلف المشكلات، وليس الأعراض السطحية، فإذا كان الزوج غاضباً دائماً، فقد يكون السبب ضغط العمل، أو مشاكل اقتصادية، أو غير ذلك، وإذا عرف السبب سُهِّلَ الحل.

**والخلاصة:** فإن مراعاة السياق يعدُّ أداة ومهارة مهمة تُمكن أفراد الأسرة من تجاوز الأزمات بطريقة عقلانيَّة وإنسانيَّة، فهو يتيح فهماً أعمق للأسباب والظروف المحيطة بالمشكلات، مما يؤدي إلى حلول مستدامة تحافظ على استقرار الأسرة وتماسكها.

## فهرس الموضوعات

|                                                                             |    |
|-----------------------------------------------------------------------------|----|
| المقدمة.....                                                                | ٥  |
| القاعدة الأولى: الحكمُ على الشيء فرع عن تصوره.....                          | ٨  |
| القاعدة الثانية: الحكم الشرعي هو خطابُ الله المتعلقُ بأفعال المكلفين .      | ١٢ |
| القاعدة الثالثة: ما لا يتم الواجبُ إلا به فهو واجب.....                     | ١٤ |
| القاعدة الرابعة: أفعال المكلفين بين الوعد والوعيد.....                      | ١٦ |
| القاعدة الخامسة: ينقسم الواجب إلى واجب عيني، وواجب كفائي.....               | ١٩ |
| القاعدة السادسة: لا تكليف إلا مع الإمكان.....                               | ٢٢ |
| القاعدة السابعة: لعوارض الأهلية أحكامٌ تخصها.....                           | ٢٤ |
| القاعدة الثامنة: لا بد من اعتبار الشروط والأسباب والموانع.....              | ٢٦ |
| القاعدة التاسعة: الرُّخص مشروعة.....                                        | ٢٨ |
| القاعدة العاشرة: لا بد لكل قول معتبر من دليل صحيح.....                      | ٣٠ |
| القاعدة الحادية عشرة: العبرة ليست بكثرة الأدلة بل بقوتها.....               | ٣٢ |
| القاعدة الثانية عشرة: الاحتمال في وقائع الأحوال يسقط الاستدلال.....         | ٣٤ |
| القاعدة الثالثة عشرة: الخبر يحتمل التصديق والتكذيب ما لم يكن خبر معصوم..... | ٣٦ |
| القاعدة الرابعة عشرة: الجرح والقدح لا يقبل إلا مفسراً.....                  | ٣٩ |

- القاعدة الخامسة عشرة: تنقسم الأدلة إلى قطعية وظنية ..... ٤١
- القاعدة السادسة عشرة: لا قياس مع الفارق ..... ٤٣
- القاعدة السابعة عشرة: قياس الشبه الصوري ليس حجة ..... ٤٥
- القاعدة الثامنة عشرة: الاحتجاج بقول الصحابي ..... ٤٧
- القاعدة التاسعة عشرة: تحقيق المناط ..... ٥٠
- القاعدة العشرون: سد الذرائع معتبر ..... ٥٢
- القاعدة الحادية والعشرون: النظر إلى المال معتبر شرعاً ..... ٥٥
- القاعدة الثانية والعشرون: اعتبار العادات والأعراف ما لم تخالف الشرع ..... ٥٧
- القاعدة الثالثة والعشرون: مراعاة الخلاف معتبر ..... ٥٩
- القاعدة الرابعة والعشرون: العمل بالمصلحة ..... ٦١
- القاعدة الخامسة والعشرون: النسخ واقع في الشريعة ..... ٦٣
- القاعدة السادسة والعشرون: عدم العلم ليس علماً بالعدم، بخلاف العلم بالعدم فإنه حجة ..... ٦٥
- القاعدة السابعة والعشرون: استعمال اللفظ يكون بحسب اصطلاح المخاطب ..... ٦٧
- القاعدة الثامنة والعشرون: قاعدة الأمر والنهي ..... ٦٩
- القاعدة التاسعة والعشرون: ما من عام إلا وقد خص ..... ٧٢
- القاعدة الثلاثون: التخصيص لا بد له من دليل ..... ٧٤



- القاعدة الحادية والثلاثون: يجوز تأخير البيان إلى وقت الحاجة، ولا يجوز تأخيره عن وقت الحاجة..... ٧٦
- القاعدة الثانية والثلاثون: الظاهر لا يعدل عنه إلا بدليل ..... ٧٨
- القاعدة الثالثة والثلاثون: لا ينسب لساكت قول ..... ٨٠
- القاعدة الرابعة والثلاثون: من اجتهد وبذل وسعه فأخطأ، فإنه معذور .... ٨٢
- القاعدة الخامسة والثلاثون: لا عبرة في أمور الشرع بغير المجتهد ..... ٨٤
- القاعدة السادسة والثلاثون: ليس كل مجتهد مصيب ..... ٨٦
- القاعدة السابعة والثلاثون: التقليد مذموم..... ٨٩
- القاعدة الثامنة والثلاثون: لا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان والمكان والأشخاص والأحوال..... ٩١
- القاعدة التاسعة والثلاثون: لا يجوز للعامي أن يستفتي إلا من غلب على ظنه أنه أهل للفتيا ..... ٩٣
- القاعدة الأربعون: لا بد في الترجيح من مرجح ..... ٩٥
- القاعدة الحادية والأربعون: النص لا يُعارض بالعقل ..... ٩٧
- القاعدة الثانية والأربعون: يجب مراعاة السياق..... ٩٩
- فهرس الموضوعات..... ١٠١

الحمد لله

